

دبلوماسية الامام علي (ع) في النزاعات
المسلحة غير الدولية (معركة صفين
نموذجاً)

Diplomacy of Imam Ali in non-international
armed conflicts (Battle of Siffin as a model)

الكلمات الافتتاحية :

دبلوماسية، الامام علي (ع) ، النزاعات المسلحة ، الدولية (معركة صفين
نموذجاً)

Keywords :

Diplomacy , Imam Ali , non-international armed, conflicts ,(Battle of
Siffin as a model)

Abstract: The Islamic state suffered from non-international armed conflicts, but the most prominent of them was during the time of the government of Imam Ali, peace be upon him, the most obvious of which was the defection of the (Qastin) against his government, as all the conditions for a non-international armed conflict were met in terms of land controlled by the dissident group, leadership and organization, and in all military rebellions We find that these separatists are the ones who want war, and the Commander of the Faithful is trying his best to impose peace, avoid war, and give priority to the method of dialogue until the dissenters start it. His battles were the strongest party and the most chance of victory.

م.د. زينب محمود محمد
حسين البعاج



المخلص

عانت الدولة الاسلامية من النزاعات المسلحة غير الدولية لكن ابرزها كان في زمن حكومة الامام علي (ع) والتي من اوضحها انشقاق (القاسطين) على حكومته. حيث توفرت فيهم جميع شروط النزاع المسلح غير الدولي من ارض تسيطر عليها الجماعة المنشقة وقيادة وتنظيم. وفي جميع التمردات العسكرية التي ثارت ضد امير المؤمنين (ع) نجد ان هؤلاء الانفصاليون هم من يريد الحرب وامير المؤمنين (ع) يحاول جهده فرض السلم وتجنب الحرب وتغليب اسلوب الحوار حتى يبدأها المنشقون. وكانت محاولات فرض السلم

تبدأ من قبل قيام الحرب واثنائها غير آيس من نجاحه في ذلك. رغم انه في جميع معاركه كان الطرف الاقوى والاكثر فرصة في النصر.
المقدمة

أولاً- موضوع البحث: تعتبر النزاعات المسلحة غير الدولية قديمة قدم التاريخ ولم تنج منها أغلب الدول حتى الدولة الإسلامية. واهم تطبيق لها هي النزاعات المسلحة غير الدولية التي اندلعت في حكم امير المؤمنين (ع). والمصادق الابرز لها هو معركة صفين والتي توفرت فيها جميع شروط النزاع المسلح غير الدولي. تكشف لنا مصادر التاريخ ان الفقهاء الاسلاميين قد عنوا بتنظيم النزاعات المسلحة وان للقمامي من الفقهاء الاسلاميين نفس الاسس الفلسفية التي يتبناها القانون الدولي الإنساني الحديث. ومن الجدير بالذكر أن التراث الفقهي الإسلامي المتقدم ميّز بين النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية (مع أنه لم يستخدم هذه التسمية). وأن القواعد التي تحكم الحرب في النزاعات الداخلية غاية في الانسانية واكثر تشددا من مثيلتها التي تحكم النزاعات المسلحة الدولية. وأن الفقهاء الإسلاميين ميزوا بين أربع أنواع من النزاعات المسلحة غير الدولية. كل واحدة تختص بقواعد معينة خاصة بها. والتي من اهمها حروب الردة-وان كان المحققون من الفقهاء ينفون وجود هذا النوع- وقتال البغاة والحراة ثم قتال الخوارج. ولو دققنا لوجدنا ان البغاة (القاسطين) معاوية وجيشه والخوارج هم المنتشقون على حكم امير المؤمنين (ع). لكن النزاعات الانسانية والمبنية على الاساس المتين المتمثل بان السلام هو الاصل في التعامل مع الآخر كانت واضحة جدا في نهج امير المؤمنين (ع) اثناء ادارته للمعركة.

ثانياً- أهمية البحث: تأتي أهمية البحث من أهمية موضوعه في المجالين الدولي والداخلي. اذ مع اكتواء العالم بما فيه وطننا العربي وبلدنا العزيز بنار النزاعات المسلحة غير الدولية. فقد عاد الاهتمام بالإسلام ودراسته باعتباره ظاهرة سياسية في السنوات الأخيرة خصوصا بعد الحركات الإسلامية التي تعتمد أحكام الشريعة الإسلامية. نستشعر

الحاجة العلمية للتعريف بهذه النزاعات وتمييزها عما يشتهر بها. وانه في الوقت الذي توجه الى الاسلام وبالتحديد للامام علي (ع) اتهامات ظالمة بحبه للحرب وانه لا يجيد الا تنظيم الحروب ثبت هنا-من خلال البحث-ان السلام هو هدف الاسلام المتمثل باهم مصداق له هو امير المؤمنين (ع). مما يساهم في نشر ثقافة السلم والحوار. وتتضح اهمية البحث اكثر بعد الاخذ بنظر الاعتبار انني لم اجد وفي إطار تتبعي أثناء البحث مصادر يعتد بها تبحث في وسائل التسوية السلمية للنزاعات المسلحة غير الدولية في الدولة الاسلامية. مما يساهم في اثراء المعرفة القانونية بمصادر تسد الفراغ الموجود في هذا المجال.

ثالثاً-اشكالية البحث: يتناول البحث مشكلة تاريخية - آنية. انسانية قانونية عالمية متمثلة بمحاولة القاء الضوء على تاريخنا الاسلامي وبالتحديد النزاعات المسلحة غير الدولية التي حدثت أثناء حكم الامام علي (ع) وجعل معركة صفين نموذجاً على ذلك. والسبل الدبلوماسية التي سلكها الامام علي (ع) والتي حاول جهده من أجل تجنب تلك النزاعات مبالغة منه في فرض السلم رغم تعنت المنشقين عليه. واهم نقطة في هذا المجال دفع تهمة حب الحروب والولع بالدماء التي لصقت بالامام علي (ع) وانه رجل سيف وحرب. وذلك بالبراهين والادلة التي تثبت من خلال استعراض الاحداث التاريخية التي رافقت المعارك التي خاضها الامام (ع) مكرها غير مخير.

رابعاً-منهجية البحث: سلكنا في هذا البحث مناهج عدة بسبب كون موضوعه موضوعاً شائكاً ومعقداً وغير تقليدي فقد طبقنا المنهج الوصفي من حيث بيان المفاهيم والمفردات. والمنهج التاريخي في سرد الاحداث التاريخية. والمنهج التحليلي في تحليل الاحداث وتبيان نتائجها. والمنهج الاستقرائي في تتبع الوقائع المتشعبة والخروج منها بقاعدة عامة نطبقها في الدراسة. وكذلك سلكنا المنهج التطبيقي في الاستعانة بالتطبيقات التاريخية ومنها معركة صفين وما رافقها من احداث عاصفة.

خامساً--خطة البحث:

المقدمة

تمهيد : مفهوم الدبلوماسية والنزاع المسلح

أولاً : مفهوم الدبلوماسية .

ألف : الدبلوماسية لغة .

باء : الدبلوماسية اصطلاحاً .

ثانياً : مفهوم النزاع المسلح .

ألف : النزاع المسلح الدولي .

باء : النزاع المسلح غير الدولي .

المبحث الأول : اعتماد أسلوب الحوار تفادياً للحرب .

المطلب الأول : ارسال الرسل الى معاوية .

المطلب الثاني : تبادل الكتب مع معاوية .

الفرع الأول : كتب الموعظة والنصح .

الفرع الثاني : كتب التهديد والوعيد .

المطلب الثالث : عدم البدء بالقتال .

الفرع الأول : توجيه الجيش بعدم البدء بالقتال .

الفرع الثاني : عرض المبارزة على معاوية قبل بدء القتال .

المبحث الثاني : دبلوماسية الإمام أثناء المعركة .

المطلب الأول : لغة الاعتدال .

المطلب الثاني : عدم منع الماء عن جيش معاوية .

المطلب الثالث : الدعوة للصلح والاتفاق عليه

الفرع الأول : مقدمات الصلح

الفرع الثاني : تحرير كتاب الصلح

تمهيد : مفهوم الدبلوماسية والنزاعات المسلحة

سنتناول في هذا التمهيد تبين مفردات الدبلوماسية والنزاع المسلح الدولي وغير الدولي.

وعلى النحو التالي:

اولاً- مفهوم الدبلوماسية: سنتناول مفهوم الدبلوماسية من حيث مفهومها الحديث ومن حيث المعنى الاسلامي لها. وعلى النحو التالي:

١- المفهوم الحديث للدبلوماسية: الدبلوماسية وكمفهوم حديث اذا بحثنا عن معناها اللغوي نجد أنها " كلمة ذات أصل يوناني قديم تعني الوثيقة المطوية (diploma) يتبادلها رؤساؤهم في علاقاتهم الرسمية وهي مشتقة من الفعل (diplon) وقد انتقلت هذه الكلمة إلى الرومان فاستخدموها لتدل على الوثائق المطوية كجوازات السفر والوثائق الرسمية. و إتسع مدلول الدبلوماسية بمرور الزمن حتى شملت الاتفاقات والمعاهدات. وجدير بالذكر أن كلمة الدبلوماسية لم تستعمل لكي تشير إلى العمل الذي يشمل إدارة العلاقات الدولية- أي المعنى الحديث- إلا في أواخر القرن السابع عشر. (١) وأما معناها الاصطلاحي الحديث فهو: "عملية إدارة وتنظيم العلاقات الدولية عن طريق المفاوضة وفي طريق تسوية وتنظيم هذه العلاقات بواسطة السفراء والمبعوثين كما أنها المهمة الملقاة على عاتق الدبلوماسي أو قل أنها فنه". (٢)

والملاحظ أن هناك اختلافاً واضحاً جداً عن معناها في عصر صدر الإسلام. وإذا حاولنا أن نعقد مقارنة بين المصطلحين الغربي والعربي ومن الناحيتين اللغوية والاصطلاحية نجد أن الدبلوماسية مصطلح غربي لم تعرفه اللغة العربية. وعندما عقدت معاهدة فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١ أخذت بالمصطلح اليوناني الأصلي. وبعد تعريب الاتفاقية إلى اللغة العربية لم يعرّب هذا المصطلح وإنما أستخدم المصطلح الغربي وأصبح هو المتداول بين الدول العربية والإسلامية. (٣) وتعريف مصطلح "الدبلوماسية" مختلف عنه في الفقه الغربي غير أن المفهوم الأكثر تداولاً هو ذلك الذي يحددها بأنها "فن توجيه العلاقات الدولية والسياسية الخارجية للدول والمفاوضات القانونية الدولية بين الأشخاص وفن تمثيل الدول ورعاية مصالحها الوطنية في وقت السلم". (٤)

٢- الدبلوماسية في الاصطلاح الاسلامي: لم يستخدم فقهاء الشريعة الإسلامية

مصطلح الدبلوماسية. وكانوا يطلقون على القواعد التي تنظم العلاقات الدولية في وقت السلم وإرسال الرسل واستقبالهم قواعد السير. فيقولون السيرة أو السيرة النبوية. أو كتب السيرة. وهي تعني سياسة الرسول (ص) أو قيادته الحكيمة أو تصرفاته الكريمة في السلم والحرب مع الأصدقاء والأعداء وأخلاقه ومعاملته لأصحابه وكياسته مع الرسل وأختياره لهم وعلمه وعدله ورحمته. ونلاحظ أن مصطلح السير في الفقه الإسلامي أوسع بكثير من مصطلح الدبلوماسية اليوناني المستخدم حالياً. فالسير تعني إدارة سياسة الدولة الداخلية والخارجية. بينما تعني الدبلوماسية إدارة سياسة الدولة الخارجية. وإذا كان القانون الدولي العام هو مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات بين الأشخاص القانونية والدولية في وقتي السلم والحرب. فإن فقهاء الشريعة الإسلامية يطلقون على هذه القواعد (السير والمغازي). فالسير تلك القواعد التي تنظم العلاقات في وقت السلم. أما المغازي فهي القواعد التي تنظم العلاقات في وقت الحرب. وهي القواعد التي يجب تطبيقها في وقت الحرب. (٥) وبناءً على غديد الفقه الإسلامي لهذه العلاقة فإنها تتفق بصورة أساسية مع المفهوم الدبلوماسي الحديث. من حيث الشكل-لأن العلاقة الدبلوماسية في القانون الدبلوماسي المعاصر تقوم على العلاقة بين المرسل والرسول والمرسل إليه والرسالة-لكنها تختلف من حيث الجوهر. والرسالة في القانون السماوي مصلحة عامة هدفها هداية الناس إلى طريق الحق بينما الرسالة في القانون الدبلوماسي مصلحة خاصة. ومع اختلاف صفة المرسل والرسول إلا أن هذه العلاقة تتصف بما نطلق عليه في الوقت الحاضر بالعلاقات الدبلوماسية لأنها تتضمن مرسلًا ورسولًا مكلفًا بحمل الرسالة للمرسل إليهم. وأن إيصال هذه الرسالة يتفق ومفهوم المبادئ الدبلوماسية القائمة على الأخلاق والفضيلة". (٦). وبعد هذا التوضيح عن الدبلوماسية والسير والمغازي والحرب والسلم في الإسلام يحق لنا أن نتساءل عن الأصل في التعامل مع الآخر في السياسة الإسلامية: هل هو السلم أم الحرب؟ والحقيقة أن الإجابة عن هذا السؤال يطول البحث فيها ويضيق مجالها في هذا البحث المختصر. ولكن نقول

وبصورة مجملة أن هذه المسألة هي محط خلاف بين مفكري الإسلام من الفريقين. وقد ذهب بعضهم وله حجه وأسانيده إلى أن نظرية "الحرب" هي الأصل في العلاقة مع غير المسلمين وهي النظرية التقليدية السائدة بين الفقهاء والمفسرين طوال قرون. وما يزال بعض العلماء والقادة الدينيين يعتقدون أن الحرب والقتال هما القاعدة في العلاقة مع غير المسلمين. وأبرز أصحاب هذا الاتجاه هم قادة بعض الحركات السنية الشهيرة كسيد قطب المنظر الأيديولوجي لجماعة الإخوان المسلمين في مصر. وأبو الأعلى المودودي (١٩٠٣-١٩٧٩) الفقيه والسياسي الهندي. وتقي الدين النبهاني. زعيم حزب التحرير الإسلامي. ويؤيد أن نظرية الحرب هي الأصل الفقهاء الوهابيون (الحنابلة) وكذلك بعض المستشرقين والباحثين الغربيين. مما يعني رفض استخدام الوسائل السلمية في التعامل مع غير المسلمين. (٧). وغير خاف أن هذا الرأي يتناقض مع آيات قرآنية صريحة. (٨) وأما الفريق الآخر فهو على النقيض من هذه الفكرة إذ يذهب إلى أن: نظرية السلم هي الأصل حيث يميل معظم الباحثين والفقهاء المسلمين إلى أن السلم هو القاعدة في العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين. فذكر بعض الفقهاء أن كلمة (الإسلام) مشتقة من السلم وأن "السلم هو من أبرز المبادئ الإسلامية، إن لم يكن أبرزها على الإطلاق بل من الممكن أن يرقى ليكون مرادفاً لاسم الإسلام نفسه باعتبار أصل المادة اللغوية" (٩) وإلى نفس هذا الاتجاه يذهب الشيخ محمد أبو زهرة (١٠) وكذلك الشيخ محمود شلتوت (١١). ولا يتفق المرجع الديني الشيعي السيد محمد حسين فضل الله مع أولئك الذين يقولون بأن الحرب هي الأصل محتجاً بأن "أهم فترة أنتشر بها الإسلام هي فترة السلم الذي تلا صلح الحديبية بين قريش والمسلمين. وكانت فترة السلم سنتين. ويقول المؤرخون أن من دخل الإسلام في هاتين السنتين أكثر من دخله في المدة التي تقرب من العشرين عاماً. منذ بدء الإسلام حتى ذلك الصلح". (١٢) وإلى نفس الرأي يذهب الشيخ التسخيري. (١٣) هؤلاء العلماء يرفضون أن تكون حروب الرسول (ص) قد شنت من أجل إكراه الناس على الإسلام. ويعتقدون أن تلك الحروب كانت حروباً دفاعية وكان من اللازم أن يصد القوى الكافرة التي تريد القضاء عليه

وعلى الدولة الوليدة " (١٤). ويؤيد بعض المستشرقين الغربيين ذلك أذ يرون " أن الفقهاء المسلمين والمفسرين يرون أن الجهاد يعتبر حرباً دينية تشن ضد الكافرين المهاجمين. ومع ذلك لا يجوز الاعتداء" (١٥) ويؤيد هذا الاتجاه فقهاء القانون الدولي إذ يرى بعضهم أنه: "وإذا كان الحديث عن الدولة الإسلامية فإن القاعدة الأولى التي تستند إليها في مرحلة ما قبل نشوب النزاع على رأي كثير من الفقهاء والباحثين هي أن علاقات الدولة المسلمة علاقات تقوم على السلم. منطلقة منه وساعية إليه. ومعنى ذلك مبدئياً أن الدولة الإسلامية ليست مثيرة للنزاعات المسلحة بل هي داعية لحل كل النزاعات بالطرق السلمية قبل أن تتصاعد لتكون نزاعات مسلحة. فضلاً عن تقييد امكانية القتال في زمن معين (الأشهر الحرم) أو مكان معين (البيت الحرام) وذلك سعياً لتضييق دائرة الحرب. (١٦) هو رأي العميد الزنجاني أيضاً. (١٧) ويوجز آخر الضرورات التي تجعل من الحرب حالة مفروضة من ثلاث. (١٨) ولأن سياسة الإمام علي (ع) تمثل سياسة الإسلام المحمدي الأصيل الرسمية ومواقفه مواقف الإسلام في السلم والحرب فعلياً أن نستقرأ علياً (ع) وأفكاره وسياسته وأن نتعرف على علي (ع). من أجل أن ننشئ جيلاً جديداً متربياً على نهج ربيب الوحي (ع) تربية واعية لا كما تربت الأجيال الماضية التي عشقت علياً (ع) دون أن تتعرف على دوره الإسلامي. إذ نجد أن الإمام علي (عليه السلام) وفي جميع كلماته شدد على السلم كأصل وكمبدأ يتبوأ موقع الصدارة في معاملة العدو وهو ما دلت عليه نصوص عدة. منها قوله لاحد قادته لما أرسله إلى الشام "ولا تقاتلن إلا من قاتلك.. ولا تدن من القوم دنو من يريد أن ينشب الحرب" (١٩) وعلق على هذا النص أحد العلماء بقوله: "في ذلك إشارة إلى أن الحرب ضرورة وليست خياراً.. وإن البديل لها هو أولى منها وهو السلم. وإن الحرب لا تكون لأجل الحاكم وليس لها أهداف عدوانية. ومن هنا تظهر أولوية السلم عند أمير المؤمنين (ع)" (٢٠) وقال أمير المؤمنين (عليه السلام) عند تهر القاسطين (معاوية وجماعته) عليه: "وسأمسك الأمر ما استمسك. وإذا لم أجد بداً فأخر الدواء الكي". وهذه الكلمات من أكثر النصوص صراحة على توضيح أن ممارسة العنف باتجاه التمرد لا يشكل إلا الخيار الأخير

في سياسة الإمام (عليه السلام). وحتى عندما اخذ التمرد شكلاً جماعياً. وتكوين المعسكرات القتالية المعادية والتي صرحت علناً ببدء الحرب اذ تمثل مجموعات الناكثين والقاسطين والمارقين. نجد أن دبلوماسيته (عليه السلام) كانت تجاه هذه التمردات والانشقاقات المسلحة قد استفرغت الوسع في انتهاج الحلول السلمية قبل الاضطرار إلى الحلول العسكرية والقتالية. (٢١)

ومن المهم ذكره أن المسألة عند امير المؤمنين (ع) لا تعني - مطلقاً - الذل أو الاستسلام أو الهوان أمام العدو. ودليلنا قوله (ع): "وجدت المسألة ما لم يكن وهن في الإسلام أجمع من القتال" (٢٢) وفي ذات الوقت لا تعني أولوية الصلح مع الاعداء - عندما يدعو له - الوقوع في فخه ومكره كفريسة ينبغي القضاء عليها لاحقاً. وهذا ما يظهر في كلامه (ع) لما لك لأشتر (رض) بعد أن وجهه إلى اعطاء الصلح الاولوية على القتال. ولكن الشروط الموضوعية للصلح: "... ولكن الحذر من عدوك بعد صلحه. فإن العدو ربما قارب ليتغفل فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن" (٢٣) ويذهب البعض الى ان هذه النصوص والتجارب التطبيقية لامير المؤمنين (ع) هي التي حبيت فيه الكثير من الأدباء المسيحيين المعاصرين والمفكرين سواء الشرقيين منهم ام الغربيون. في ذات الوقت الذي يرى فيه بعضهم انه بسبب هذا التعامل الانساني المفرط مع الغير جعله يستغل هذه النزعة الانسانية للإجهاد عليه وعلى تلك النزاعة التي لا تتوافق مع ميولهم. ومنهم المستشرق الاسكتلندي (وليم موير) ١٨١٩-١٩٠٥ في كتابات عدة عن تواريخ الاسلام والمسلمين. (٢٤)

ثانياً- مفهوم النزاع المسلح: يكتسب التمييز بين انواع النزاعات المسلحة اهمية بالغة تبين آثارها من حيث شمول الحماية للفئات التي تخضع للقواعد التي يتضمنها القانون الدولي الانساني واقتضى مسار البحث منا محاولة تعريف النزاعات المسلحة وعلى النحو التالي:

١- تعريف النزاع المسلح الدولي: كانت النزاعات المسلحة الدولية او (الحرب) بين الدول هي

الحالة القانونية المعترف بها فقها وتشريعاً فقد اهتم القانون الدولي التقليدي بالحرب وجعلها محورياً للاتفاقيات التي تم عقدها بين الدول آنذاك. مثل اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧. واتفاقية لاهاي الثانية لعام

١٩٨٨. واتفاقية جنيف لعام ١٨٦٤ ولعام ١٩٠٦. وكان النزاع المسلح الدولي هو الموضوع الرئيسي بين الدول المنتصرة وبين الدول المهزومة مثل اتفاقيتي (Berlin Reims) الاستسلام الموقعة بين ألمانيا والحلفاء في عام ١٩٤٥. واتفاقيات الاستسلام اليابانية في نفس العام. (٢٥) وعند تناولنا البحث في تعريف النزاعات نلاحظ انه يدور حول اطراف النزاع فهو الذي يميز بين التعريف الكلاسيكي الذي تمثله المادة الثانية المشتركة من اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩. وبين التعريف الحديث الذي تمثله الفقرة (٤) من المادة الاولى من البروتوكول الاول الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩. وذلك بسبب المستجدات المعقدة التي طرأت على النزاع المسلح. والذين سنتناولهما وكالاتي:

أ- التعريف التقليدي: كانت الفكرة المرتكزة في الذهنية القانونية الدولية ان النزاعات المسلحة الدولية هي التي تدور بين الدول حصراً وهذا ما عكسته التعريفات التي وضعها الفقه الدولي التقليدي. المتأثر بالنظرة التقليدية في القانون الدولي العام بان الدولة هي شخص القانون الدولي الوحيد. (٢٦) ومن هنا يذهب بعض الفقه الى ان ما يميز النزاعات المسلحة الدولية هو انها تدور بين الدول حصراً وعليه فالمعيار الذي يعول عليه في تصنيفها هو دخول اكثر من دولة في النزاع. (٢٧) وقد عرفها بعضهم بانها: "صراع بين دولتين او اكثر ينظمه القانون الدولي ويكون وراء هذا الصراع محاولة من جانب اطرافه بأن يسعى كل منهم للمحافظة على مصالحه الوطنية من خلالها وهي تختلف عن الاضطرابات الداخلية او الثورات التي تقوم بها المستعمرات" (٢٨) وواضح من هذا التعريف انه ليس فقط على النهج التقليدي بل انه عدّ نزاع الشعوب المستعمرة ضد الاستعمار ليس من النزاعات المسلحة الدولية على عكس الاتجاه السائد في البروتوكول

الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٧٧. (٢٩) فهو يمثل النفس التسلسلي الاستعماري السابق للدول المتغطرة قبل ان تنهض الشعوب وتنتفض على الدول المستعمرة.

ب- التعريف الحديث: ان معيار التمييز بين التعريفين التقليدي والحديث هو اطراف النزاع ف سابقا كانت النظرة التقليدية للنزاع هو حصره بين الدول ولكن التعريف الحديث خرج من هذا التقييد التقليدي ف شمل اطرافا اخرى غير الدول في التعريف. ونقصد بالتعريف الحديث التعريف الذي اسست له الفقرة (٤) من المادة (٢) من البروتوكول الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وذلك باعتبار حروب التحرير الوطني نوعا من النزاعات المسلحة الدولية. هذا وقد حددت اتفاقية لاهي لعام ١٩٠٧ أطراف النزاع. (٣٠)

وباستقراء دقيق لهذه المواد من الممكن ان نلاحظ ان اتفاقية لاهي لعام ١٩٠٧ قد سبقت اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ باكثر من نصف قرن باعتبار ان النضال الذي يقوم به سكان الاقاليم غير المحتلة ضد العدو الذي بدأ يقترب منهم وذلك بحمل السلاح ضد عدوهم هو نوع من النزاع الدولي. وهذا سبق تشريعي يحسب لوضعي هذه الاتفاقية يعكس سعة افقهم القانوني وعمق احساسهم بالشعوب المستضعفة.

وهذا بالضبط ماعناه بعضهم بقوله "ولعل الراجح فقها وعملا الاتجاه نحو استخدام مصطلح النزاع المسلح حيث أنه أكثر شمولاً للحالات التي يستغرقها مصطلح الحرب مثل الأحوال التي تكون فيها الدولة أو الدول طرفاً من طرفي النزاع المسلح حال عدم اتصاف الطرف الآخر بوصف الدولة رغم اتصافه بوصف المنظمة الدولية أو احتمال اتصافه مستقبلاً بوصف الدولة" (٣١).

ولعل افضل تعريف من هذا النوع هو تعريف الاتحاد البرلماني الدولي (٣٢). والذي يوسع من نطاق الاطراف التي يدور بينها النزاع. (٣٣) وواضح جدا تاثر هذا التعريف بالمادة (١) من البروتوكول الاول الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٧٧. (٣٤)

٢- تعريف النزاع المسلح غير الدولي: سنتناول في هذا الفرع التعريف الفقهي للنزاع المسلح غير الدولي ثم التعريف الاتفاقي وعلى النحو التالي:

أ-التعريف الفقهي للنزاع المسلح غير الدولي: لقد حاول الفقه التقليدي وضع تعريف واضح ودقيق للنزاع المسلح غير الدولي. وعلى نفس النهج سار الفقه المعاصر. لكن طغيان الاتجاهات الايديولوجية أدى الى وجود العديد من التعريفات الضيقة تارة والمتوسعة أحيانا أخرى. فإذا كان الفقه التقليدي قد اهتم بالحروب الدولية. فإنه لم يحف اهتمامه بالحروب الداخلية على الرغم انه لم يعتبرها حرباً حقيقية. بل كانت توصف بـ: "الاضطرابات" troubles. "تحركات" remuelement. "ضوضاء" tumulte. "فوضى" désordres. "خلافات" différents. "تحيز" partialités. "بؤس ومحنة" misère et calamité. لتجنب الاعتراف بالحرب الأهلية. (٣٥) ولأن الفقهاء لم يتفقوا على تعريف محدد فقد عرفها (بوفندوف) و(مارتنز) و(كالزو) بأنها الحروب التي يكون فيها أعضاء المجتمع الواحد يتناحرون فيما بينهم. (٣٦) وعرفه آخر بأنه النزاع الذي عثور داخل إقليم الدولة بين السلطة القائمة من جانب وجماعة الثوار أو المتمردين من جانب آخر. (٣٧) ولا ننسى هنا الجهود الجبارة التي قام بها كل من فاتل وليبر وغيرهما بما اسهما في كشف الستار عن مفهوم النزاع المسلح غير الدولي. وما يسجله الباحث على هذه التعاريف ان اغلبها اتصف بالعمومية المفرطة فلم تبين من هم اطراف النزاع الداخلي حيث لم نذكر للحكومة او السلطة وكأن الحرب بين المواطنين فقط. ثم ان هذه التعريفات لم توفر أي حماية دولية للطرف الاضعف في هذا النزاع مهما كانت شدة او درجة العنف التي يتميز بها. اما الفقه المعاصر فإنه رغم اتفاه على خطورة النزاعات المسلحة غير الدولية ونتائجها غير الايجابية على المدنيين والممتلكات والسلام العالمي. الا انه لم يتوصل الى تعريف موحد لها بسبب غموض هذا المصطلح من جهة والايديولوجية السياسية للفقيه من جهة أخرى. وتأسيساً على ذلك ظهر اتجاهان في تعريفها احدهما بشكل موسع يشمل جميع اشكال التمرد والعصيان والانشقاق ضد الحكومة القائمة وثانيهما على نطاق ضيق يخرج اغلب اشكاليه من حوزته والتي في حقيقتها نزاع داخلي مسلح. هذا وقد برز هذا الاتجاه بشكل جلي بمناسبة تحليله للمفهوم المبهم الغامض للنزاع المسلح غير الداخلي الوارد في المادة

(٣) المشتركة لاتفاقيات جنيف الرابع. وفي هذا السياق يذهب أحد الفقهاء في خضم دراسته لهذا الموضوع إلى تبني التفسير الموسع لهذه النزاعات مبرراً موقفه. بأن فكرة الإنسانية التي تعد بمثابة النواة لاتفاقيات حماية ضحايا الحرب والتي وجدت التعبير عنها في صيغة دي مارتنز الشهيرة تؤدي إلى الأخذ بذلك التفسير الواسع. وبذلك تركت عبارة النزاع المسلح غير الدولي لتتحدد تبعاً لتقلبات الحاجة الدولية. (٣٨) ورغم تبني كل من هذين الفقيهين المعنى الموسع للنزاع المسلح غير الدولي إلا أنهما لم يقصدا أبداً ادخال الاضطرابات والتوترات الداخلية ضمن المفهوم الواسع. وإنما تبيان عدم حصرها بالمفهوم الضيق للحرب الأهلية. (٣٩) نلاحظ أن ما شهده العالم حديثاً في السلفادور وأريتريا والفلبين ويوغسلافيا السابقة ورواندا يثبت عجز المنهج الضيق عن احتواء التطورات الجديدة للنزاعات المسلحة غير الدولية على نقيض ذلك المفهوم الموسع حيث يستوعب كافة صور النزاعات غير الدولية. ورغم ذلك تم تغليب الاتجاه الضيق في تحديد مفهوم النزاعات المسلحة غير الدولية. وهذا ما نلاحظه في قانون جنيف. الأمر الذي يتناقض مع روح قانون جنيف الذي وجد لكي يشمل مبادئ الحماية لكافة صور النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية. والدليل على كلامنا أن الفقه الآن يأخذ بالتفسير الواسع لمفهوم النزاع المسلح غير الدولي على أنه أوسع في مفهومه ودلالته من الحرب الأهلية. (٤٠)

وختاماً نستنتج أن الاتجاه الموسع هو الأكثر استيعاباً لفكرة الإنسانية التي نظر لها مارتنز ووضع مبادئها عام ١٨٩٩. بأن المدنيين والمقاتلين يتمتعون بحماية القانون الدولي المشتقة من الاعراف الثابتة ومبادئ الإنسانية والضمير العام ويمكننا أن نعتبر هذا المبدأ هو اللبنة الأولى لاتفاقيات جنيف. وربما كان هذا هو السبب من عدم تحديد واضعي الاتفاقيات لمصطلح النزاع غير الدولي تحديداً دقيقاً وتركه تحت رحمة الاجتهادات القضائية والفقهية.

ب- التعريف الاتفاقي للنزاع المسلح غير الدولي: يذهب البعض إلى تجاوز المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف لاصطلاح الحرب الأهلية حين أكدت صراحة أن أحكامها

تنطبق على النزاعات المسلحة غير الدولية (٤١). بينما يؤيد رأي آخر ان المادة (٣) المشتركة من اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ لا تُعرف النزاع المسلح غير الدولي بل تنطلق من كونه ظاهرة اجتماعية. (٤٢)

وما نستخلصه من مسلك بعض الفقهاء والعمل الدولي انه تم توصيف النزاع داخل الدولة الواحدة بأنه حرب اهلية اعتماداً على المعيار الذي وضعته المادة الثالثة عند تحديدها للنزاعات المسلحة غير الدولية. بينما يذهب البعض الآخر الى ان المادة الثالثة تشير الى جميع صور النزاع المسلح غير الدولي والتي تتضمن الحرب الاهلية قطعاً. ونحن بدورنا نرجح رأي الفريق الثاني لان نص المادة الثالثة يؤيد هذا المضمون الذي ذهب اليه الفريق الثاني من ناحية ومن ناحية ثانية فان ما ذهب اليه الفريق الثاني يتناسب مع الذهنية القانونية والعرفية السائدة في ذلك العهد. وهذا يناقض ما ذهب اليه البروتوكول الثاني الاضافي لعام ١٩٧٧ والذي يمثل ثمرة الجهود المضنية التي بذلتها اللجنة الدولية بشكل خاص والمجتمع الدولي بشكل عام. من اجل خضوع النزاع المسلح غير الدولي للقواعد الانسانية التي يقرها القانون الدولي الانساني. لانه يعتبر مكملاً وامتماً للمادة (٣) المشتركة لاتفاقيات جنيف. وكانت مشكلة تعريف النزاع غير الدولي من اعقد المشاكل التي واجهها المؤتمر الدبلوماسي المنعقد من عام ١٩٧٤-١٩٧٧. وبعد جهد مضمّن تم تعريفه في المادة (١)(٤٣) والى نفس المعنى ذهب (Wilhel) اي ان النزاع الداخلي اوسع من الحرب الاهلية. (٤٤) ويبدو لي هنا ان العامل السياسي قد هيمن على العامل القانوني وذلك باختيار واضعي قانون جنيف مصطلح النزاع المسلح غير الدولي للمعنى الضيق للحرب الاهلية وأن ماهية الحرب الاهلية قد تأثرت وبلا شك عبر مراحل اعداد قانون جنيف. فقد اخذت شكلاً معيناً اسبغته عليها المادة الثالثة الغامضة المبهمة. في الوقت الذي اكتسب شكلاً آخر وفقاً للبروتوكول الثاني ١٩٧٧ وفي كلتا الحالتين لم يكن التحديد دقيقاً للنزاعات المسلحة غير الدولية. مما يستوجب من فقهاء القانون الدولي الانساني. بذل المزيد من الجهد القانوني لوضع قواعد تشريعات دولية أكثر نضجاً وتحديداً ومن الفقهاء

الدوليين المسلمين تبيان دور الشريعة والتاريخ الاسلامي في هذا المجال وخاصة في فترة حكم امير المؤمنين (ع) وتوثيق الجهود التي بذلها لتجنب الحروب الداخلية التي خاضها. ولذلك سنقوم بتقسيم البحث الى مبحثين وعلى النحو التالي:

المبحث الأول : اعتماد أسلوب الحوار تفادياً للحرب : ان دراسة شخصية مثل شخصية الامام امير المؤمنين (ع) امرأ ليس بالهين فهو صعب على مفوهي الخطابة واصحاب القلم والكتابة وانه لمحنة على المتكلم. وحقيقة ما انصف هذا الرجل لامحبوه ولا مبغضوه. قالى جنب كل الظلمات التي لحقت باهل البيت (ع) كانت هناك ظلامه شقت مسيرتها مع مسيرتهم انها النظرة الاحادية الجانب وهي النظرة التي تركز على الجانب المأساوي في مسيرتهم (ع) فجعل مانعرفه عنه انه (علي) ابن عم الرسول (ص) ووصيه وزوج ابنته. هناك جوانب لامتناهية لم ينطلق اليها المؤرخون او المستشرقون او البحاثة او كاتبوا السير. ومن اهم هذه الجوانب المعتم عليها هي (محبة السلم) ولقد شكل هذا الجانب بعدا اصيلا من ابعاد شخصه الكريم. وما الاحتكام الى السيف الا اسلوب من اساليب الاسلام التي اعتمدها هذا المصلح العظيم. فيما اذا نفذت لغة الحوار وتيقن من خصمه الاصرار على الزيف والاعوجاج. لجأ الى السيف كحل اخير. وآخر الدواء الكي. وعليه سنتناول في هذا المبحث الاساليب الدبلوماسية الوقائية للامام علي (ع) من اجل تجنب حرب صفين قبل وقوعها. والتي تمثلت بارسال الرسل والكتب وتوجيهاته لجيشه ومحاولة فض الحرب عن طريق المواجهة الشخصية المباشرة مع خصمه. وعلى النحو التالي:

المطلب الاول- ارسال الرسل الى معاوية. ان الاسلام لم ينكر احتمالات قيام الحرب إلا انه يدعو الى أنسنتها. وهكذا نصل الى ان الاسلام قد توصل منذ أكثر من الف وأربعمائة سنة الى معالجة ظاهرة الحرب باسلوب (قانوني) وهو ما يحاول الان القانون الدولي المعاصر ان يدرج عليه. على ان الاختلاف الاساس بين الاثنين هو في مصدر (الأنسنة) ففي حين يصدر

تنظيم احكام الحرب أو النزاع المسلح من الشارع المقدس في الاسلام فان هذا التنظيم في اطار القانون الوضعي عبارة عن قواعد يضعها الانسان نفسه. وواضح ان قدسية الاحكام مختلفة في الحالين. ان آليات التعامل مع الحرب في الاسلام تبدأ قبل نشوبها لتحاول منعها. وهي لا توقف القانون كما يرى كثير من الوضعيين بل ان قواعد القانون ينبغي ان تنشط لايقافها فان لم تستطع فلتقيدها وأنسنتها حتى تضع الحرب أوزارها لتبدأ مرحلة تضميم الجراح ورأب الصدع وإقرار قواعد السلام. وهكذا نجد العلاقات الداخلية الوطنية التي هددتها الحرب وفي كل الاحوال المعالجات التي وضعتها الاحكام الاسلامية جاهزة لبناء حياة إنسانية أفضل وأكثر استقراراً وأمناً. (٤٥) ولقد كان امير المؤمنين (ع) في كل معاركه مجبراً على الحرب حفاظاً على وحدة المسلمين والذب عن حمى الاسلام. فان من حاربوه في الجمل هم انفسهم من بايعوه واخذوا العهد على انفسهم ثم انقلبوا على ما عاهدوا الله عليه. وهنا يذكر التاريخ انه "سأل الامام احد جنوده قائلاً: اذا نصحت ودعوت الى السلام ولم يحبك القوم فماذا انت صانع؟ قال الامام: اقاتلهم. سأل الجندي متعجباً: وتقاتل ام المؤمنين وطلحة والزبير؟! وهل يجوز ان يكون هؤلاء على الباطل؟! هنا سجل التاريخ كلمة لعلي قال عنها طه حسين: "لم يقل احد منهم مثل هذه الكلمة ولم يات بمثله منذ ان وجدت اللغة" اذ قال علي (ع): "لايعرف الحق بالرجال اعرف الحق تعرف اهله" فللحق ملاكات وضوابط غير الرجال وان كانوا في ذروة التقوى والورع لايقاس الحق بهم. انما يقاسون بملاكات الحق وضوابطه" (٤٦) واما صفين فيكفيها المقال ما سنلججه في جوانب هذا البحث. وحسبك بالنهروان شاهداً على هذا. فلم يذكر التاريخ حاكماً احتوى الالاف التي بايعته وعاهدته بالمواثيق المغلظة ثم اجبرته على الصلح راغماً. ثم نعمت عليه صلحه وقاتلته لقبوله إياه. فما كان من روح علي (ع) الاستثنائية إلا ان تستوعبهم وحتويهم وتغلق كل منافذ شبهاتهم. فبعث بن عباس ليحاججهم في ابسط البديهييات حتى عاد بالآلاف منهم الى جادة الحق. ولا غرو فهذا فعل الفكر العقائدي المستنير بالله تعالى وليس عمل السيف الجامد. وليس هذا بغريب على فكر علي (ع) فوصيته لعامله

على مصر مالك الاشتهر في سفره الخالد شاهد على ذلك (٤٧) اذ لا يمقت امير المؤمنين شيئاً كما يمقت سفك الدماء التي حاول جهده تجنبها طوال حياته الشريفة: "اياك والدماء وسفكها بغير حلها فانه ليس شيء ادعى لنقمة. ولا اعظم لتبعة ولا اخرى بزوال نعمة وانقطاع مدة. من سفك الدماء بغير حقها والله سبحانه مبتدء بالحكم بين العباد فيما تسافكوا من الدماء يوم القيامة. فلا تقوين سلطانك بسفك دم حرام. فان ذلك مما يضعفه ويوهنه بل يزيله وينقله. ولا عذر لك عند الله ولا عندي في قتل العمد". (٤٨) فاختيار السلم ونبذ الحرب هو منهج امير المؤمنين (ع) وكلماته شاهدة على ذلك ويعلق احد الكتاب تحت عنوان "في عدم اللجوء الى الجهاد العسكري إلا عندما لا تنفع الاساليب الاخرى للوصول الى الاهداف الاسلامية" والصلح واجب عندما يكون في فائدة الاسلام ولكن في حذر كبير. وعلى الجانب الاسلامي الالتزام بعهوده وعدم نقضه: ولا تدفعن صلحا وان عقدت بينك وبين عدو لك عقدة. او البسته منك ذمة فحط عهده بالوفاء وارع ذمتك بالأمانة واجعل نفسك جنة دون ما اعطيت ...

- فو الله ما دفعت الحرب يوماً الا وانا اطمع ان تلحق بي طائفة فتهتدي بي. وتعشوا الى ضوئي. وذلك احب الي من ان اقتلها على ضلالها.
- فان منهم من لم يسلم حتى رضخت له على الاسلام الرضائخ. فلولا ذلك ما اكثرت تأليبكم وتأنيبكم. وجمعكم وغريضكم.
- ولا يحملنكم شأنهم على قتالهم قبل دعائهم والاعذار اليهم .
- خيره بين حرب مجلية. او سلم مخزية. فان اختار الحرب فانبذ اليه. وان اختار السلم فخذ بيعته.
- (عن طلحة والزبير): لقد استتبتهما قبل القتال. واستانيت بهما امام الوقاع.
- ولقد ضربت انف هذا الامر وعينه. وقلبت ظهره وبطنه. فلم ار لي فيه إلا القتال او الكفر بما جاء به محمد (ص)" (٤٩)

فقد حاول امير المؤمنين (ع) جهد امكانه تجنب المواجهة المباشرة بين جيشه والجماعات المنشقة عليه عن طريق عدة وسائل ومنها ارسال الرسل اليها. اذ ان اسلوب بعث الرسل ودعوة الآخر الى التي هي احسن اسلوباً ثابتاً في نهج امير المؤمنين (ع) الى الولاة الذين دعاهم الى مبايعته بالخلافة وهذا خارج عن موضوع بحثنا إلا من جاهره بالعدوان وعلن الحرب عليه بغيا وعدوانا. وقد شهدت معركة صفين ارسال امير المؤمنين (ع) بالكثير من الرسل في محاولة منه لفرض السلم وتجنب الحرب. وفي هذا المجال ارسل (ع) عدة رسل كان من ابرزهم:

١. بشير بن عمرو بن محسن الانصاري

٢. سعيد بن قيس الهمداني

٣. جرير بن عبد الله البجلي

وقد كان جرير هذا والي الخليفة عثمان على ثغر همدان وقد بعث امير المؤمنين (ع) اليه يطلب البيعة منه بعد معركة الجمل ولم يفكر امير المؤمنين (ع) ان يعزله او يقصيه لانه التمس منه خيراً للاسلام وللامة. وقد ابدى جرير حنكة سياسية وقدرة على المفاوضة والمجادلة والدعوة الى ولوج القاسطين في خيمة الامير (ع) حتى انه بقي عند معاوية فترة طويلة استثقلها جيش الامام (ع) فحاولوا الضغط على امير المؤمنين (ع) لبدء القتال. فارسل اليه (ع) كتاباً يحثه على اخذ البيعة من معاوية. اذ يذكر بن ابي الحديد "واقبل جرير سائراً من ثغر همدان حتى ورد على علي (عليه السلام) الكوفة فبايعه ودخل فيما دخل فيه الناس في طاعته ولزوم امره. قال نصر: فلما اراد علي (ع) ان يبعث الى معاوية رسولا قال له جرير ابعثني يا امير المؤمنين اليه فانه لم يزل لي مستحصناً وانا آتية فادعوه على ان يسلم لك هذا الامر ويغامعك على الحق على ان يكون اميراً من امراءك وعاملاً من عمالك ماعمل بطاعة الله واتبع ما في كتاب الله وادعوا اهل الشام الى طاعتك وولايتك فجلهم قومي واهل بلادي وقد رجوت ان لا يعصوني". فقال لا اشتري تبعته ولا تصدقه فوالله اني لاظن ان هواه هواهم ونيتهم نيتهم. فقال له (ع) دعه حتى ننظر ما يرجع به الينا فبعثه علي

(ع). وقال له (ع) حين اراد ان يبعثه ان حولي من اصحاب رسول الله (صلى الله عليه واله) من اهل الرأي والدين من قد رأيت وقد اخترتك عليهم لقول رسول الله فيك "انك من خير ذي يمن" إئت معاوية بكتابي فان دخل فيما دخل فيه المسلمون وإلا فانبذ اليه وأعلمه اني لا ارضى به اميرا وان العامة لا ترضى به خليفة. فانطلق جرير حتى اتى الشام ونزل بمعاوية فلما دخل عليه حمد الله واثنى عليه وقال: "اما بعد يا معاوية فانه قد اجتمع لابن عمك نعم اهل الحرمين واهل المصريين واهل الحجاز واهل اليمن واهل مصر واهل العروض - العروض عَمان - واهل البحرين واليمامة فلم يبق الا هذه الحصون التي انت فيها. وقد اتيتك ادعوك الى ما يرشدك ويهديك الى مبايعة هذا الرجل" ودفع اليه كتاب علي (ع) وفيه: "اما بعد فان بيعتي بالمدينة لزمته وانت بالشام لانه بايعني القوم الذي بايعوا ابا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوا عليه فلم يكن للشاهد ان يختار ولا للغائب ان يرد وانما الشورى للمهاجرين والانصار اذا اجتمعوا على رجل وسموه اماماً كان ذلك لله رضا فان خرج من امرهم خارج بطعن او رغبة رده الى ماخرج منه فان ابي قاتلوه على اتباع سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولى ويصليه جهنم وساءت مصيرا. وان طلحة والزبير بايعاني ثم نقضا بيعتي فكان نقضهما كردتهما فجاهدتهما على ذلك حتى جاء الحق وظهر امر الله وهم كارهون. فادخل في ما دخل فيه المسلمون فان احب الامور الي فيك العافية الا ان تتعرض للبلاء فان تعرضت له قاتلتك واستعنت بالله عليك وقد اكثر في قتلة عثمان فادخل فيما دخل فيه الناس ثم حاكم القوم إلي احملك وإياهم على كتاب الله فاما تلك التي تريدها فخدعة الصبي عن اللبن ولعمري لئن نظرت بعقلك دون هواك لتجدني ابرأ قريش من دم عثمان واعلم انك من الطلقاء الذين لا يحل لهم الخلافة ولا تعرض فيهم الشورى وقد ارسلت اليك جرير بن عبد الله البجلي وهو من اهل الايمان والهجرة فبايع ولا قوة الا بالله". فلما قرأ الكتاب قام جرير فخطب فقال: "الحمد لله المحمود بالعوائد المأمول منه الزوائد المرجى منه الثواب المستعان على النوائب احمده واستعينه في الامور التي خير دونها الابواب واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له كل شئ هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون واشهد

ان محمداً عبده ورسوله أرسله بعد فترة من الرسل الماضية والقرون الخالية فبلغ الرسالة ونصح للامة وادى الحق الذي استودعه الله وامره بادائه الى امته (صلى الله عليه وآله) من رسول ومبتعث ومنخب. ايها الناس ان امر عثمان قد اعيانا من شهوده فكيف بمن غاب عنه وان الناس بايعوا علياً غير واثق ولا موقوف وكان طلحة والزبير من بايعه فنكتنا بيعته على غير حدث ألا وان هذا الدين لا يحتمل الفتن وان العرب لا تحتمل السيف. وقد كانت بالبصرة امس روعة ملمة ان يشفع البلاء بمثلها فلا بقاء للناس وقد بايعت الامة علياً ولو ملكنا والله الامور لم نختار غيره فادخل معاوية فيما دخل فيه الناس فان قلت استعملني عثمان ثم لم يعزلني فان هذا قول لو جاز لم يقيم لله دين وكان لكل امرئ ما في يديه ولكن الله جعل للآخر من الولاية حق الاول وجعل الامور موطأة ينسخ بعضها بعضاً ثم قعد. فقال معاوية انظر وننظر واستطلع رأي اهل الشام" (٥٠) نلاحظ هنا القدرة على الاقناع والمفاوضة والعقلية الدبلوماسية التي يملكها هذا الصحابي الجليل فقد سار على نفس النهج الموجود في رسالة امير المؤمنين (ع). اذ بدأ كلامه بنقاط الاشتراك بين جماعة امير المؤمنين (ع) وجماعة معاوية وهو الشهادة بالوحدانية لله سبحانه وتعالى وبنبوة رسول الله صلى الله عليه وآله وجعلها منطلقاً وقاعدة في حوارهم معهم. ثم اردف كلامه بمنطق العقل من امر قتل عثمان وكونه امراً مشتبهاً. ثم ذكرهم باحكام الشريعة وذلك باجتماع الناس على امير المؤمنين (ع) وهو البريء من دم عثمان. ثم وعظهم وهو كتهديد مبطن بالتجارب السابقة لمن انشق عليه وما آل اليه امرهم من هزيمة نكراء ثم بصرهم بالعاقبة المروعة لانشقاقهم. وان الله ومنطق العقل يفرض علينا اتباع علياً (ع) وهو كخليفة حي غير ملزم بما فعله السابقون من الخلفاء الماضين. وهو استباق ذكي منه لما قد يحتاج به معاوية من انه منصب من قبل الخليفة عثمان. وبعد ايام قام معاوية وعن طريق خطبه ومكره وخداعه بتاجيع اهل الشام وشحنهم بكل ما هو كذب وافتراء على امير المؤمنين (ع) وعثمان. ثم انه استفاد عمرو بن العاص وقام بتاليب شرحبيل بن السمط رئيس اليمنية وشيخها ودس الرجال اليه يغرونه بامير المؤمنين (ع) حتى ملأه حقداً على امير المؤمنين (ع)

. لكن جريراً استطاع ببراهينه وحججه ان يقنع شرحبيل باحقية امير المؤمنين (ع). ويذكر احد الكتاب انه عندما أبطأ جرير عند معاوية اتهمه الناس وقال علي (ع) : " ان استعدادي لحرب اهل الشام وجرير عندهم اغلاق للشام وصرف لأهله عن خير إن أرادوه. والرأي مع الأناة فأرودوا. قد وقت لجرير وقتاً لا يقيم بعده الا مخدوعاً او عاصياً ولا أكره لكم الاعداد " (٥١) ويذهب البعض الى ان قوله: ولا أكره لكم الاعداد غير متناقض. لأنه كره منهم إظهار الاستعداد والجهر به. ولم يكره الاعداد في السر. وعلى وجه الخفاء والكتمان. ويمكن أن يقال إنه كره استعداد نفسه. ولم يكره إعداد أصحابه. وهذان متغايران. وهذا الوجه اختاره القطب الراوندي. (٥٢) بينما يرى البعض ان معنى "ولا أكره لكم الاعداد" ان امل امير المؤمنين (ع) لم ينقطع منهم في الدخول في السلم لذلك ارسل جريراً لهم. فاستعداده للحرب وتجميع الجيوش وتوجيهها الى ارضهم اغلاق لأبواب السلم على اهل الشام وإبعادهم عنه اذا كانوا يريدونه. فالرأي الأناة أي التأنى ولكنه لا يكره الاعداد أي ان يعد كل فرد لنفسه متطلبات الحرب من اسلحة وغيرها. ويفرغ نفسه عن أي شاغل فيما لو قامت. حتى اذا دعي اليها لم يتأخر في الاجابة ولم يجد ما يمنعه عن اقتحامها. ومعنى ارودوا أي سيروا برفق. (٥٣) ويرى آخر انه وما يدخل في إطار العمل قبل نشوب الحرب هو الاعداد لها. إن هذا الاعداد يجد مبرره فيما ذكرناه سابقاً من ان الحرب تبدو ماثلة للعيان دائماً لأن الصراع بين الخير والشر وبين الأفكار والمعتقدات القائمة أمر مفروغ منه , ولنا في شهادة التاريخ , تاريخ البشرية جمعاء , ما يغني عن التفصيل . والاعداد ليس اعداداً مادياً وحسب بل هناك اعداد روعي ومعنوي وتعليمي ارشادي يتهيا من خلاله المسلم لمواجهة أي طارئ . فعلى الصعيد المادي لابد من إعداد قوة مناسبة لمواجهة الاخطار المحتملة , إما بدفعها قبل ان تقع وذلك بجعل العدو يتهيب المواجهة , أو بخوض المواجهة إن تبين إن لا مفر من ذلك . ويدخل في مسألة الاعداد المادي تهيئة القوة من سلاح وعدد وقوة بشرية مدربة كما يدخل في الاعداد المعنوي التوعية الاسلامية التي تعود بالمتدرب الى الرؤية الكونية لتستلهم منها كيفية اتخاذ المواقف في الظروف المختلفة فضلاً عن التعمق في الاحكام الشرعية

ذات العلاقة . ان التفصيل في معنى الاعداد يمكن ان يتطرق الى اجابة السؤال الخاص بمدى امكانية استخدام القوة المعدة بانواعها وما اذا كانت هنالك قيود على ذلك. اما السند الشرعي لمرحلة الاعداد بهذا المعنى فنجد في الآية الكريمة "واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف الله اليكم وانتم لا تظلمون" (الانفال / ٦٠). (٥٤) وكتب علي (ع) الى جرير: "اذا اتاك كتابي هذا فاحمل معاوية على الفصل ثم خيره وخذه بالجواب بين حرب مخزية او سلم محظية فان اختار الحرب فانيذ اليه وان اختار السلم فخذ به بيعته والسلام" قال فلما انتهى الكتاب الى جرير أتى معاوية فأقرأه الكتاب وقال له: "يا معاوية انه لا يطبع على قلب الا بذنب ولا يشرح صدر الا بتوبة ولا اظن قلبك الا مطبوع عليه اراك قد وقفت بين الحق والباطل كانك تنظر شيئاً بيدي غيرك". فقال معاوية القاك بالفصل في اول مجلس ان شاء الله فلما بايع معاوية اهل الشام. قال يا جرير الحق بصاحبك وكتب اليه بالحرب وكتب في اسفل الكتاب شعر كعب بن ابي جعيل:

ارى الشام تكره اهل العراق

واهل العراق لهم كارهونا (٥٥)

ولم ييأس امير المؤمنين (ع) من تجنب دماء المسلمين وحاول وسعه ان يقنع معاوية بالرضوخ للإسلام فاستمر بإرسال الرسل اليه حيث كان من ضمن الرسل:

١. بشير بن عمرو بن محصن الانصاري

٢. سعيد بن قيس الهمداني

٣. شبيب بن الرعي التميمي

قال نصر بن مزاحم حدثنا محمد بن عبيد الله عن الجرجاني فقال: "بعث علي (ع) الى معاوية عمرو بن محصن الانصاري وسعيد بن قيس الهمداني وشبيب بن الرعي التميمي فقال أنتوا هذا الرجل فادعوه الى الطاعة والجماعة والى اتباع امر الله سبحانه" فقال له

شبهت: "يا امير المؤمنين الا تطمعه في سلطان توليه اياه ومنزلة يكون له بها اثره عندك ان هو بايعك" فقال إئتوه الان والقوه واحتجوا عليه وانظروا ما رأيه في هذا. فأتوه فدخلوا عليه فحمد أبو عمر بن محصن الله وأثنى عليه وقال: "اما بعد يا معاوية فان الدنيا عنك زائلة وانك راجع الى الآخرة وان الله مجازيك بعملك ومحاسبك بما قدمت يداك وانني انشدك الله ان تفرق جماعة هذه الامة وان تسفك دماءها بينها" فمقطع معاوية عليه السلام وقال: "فهل اوصيت صاحبك" فقال: "سبحان الله ان صاحبي لا يوصي ان صاحبي ليس مثلك. صاحبي احق الناس بهذا الامر في الفضل والدين والسابقة في الاسلام والقربة من رسول الله" قال معاوية: "فتقول ماذا؟" قال: "ادعوك الى تقوى ربك واجابة ابن عمك الى ما يدعوك اليه من الحق فانه أسلم اليك في دينه وخير لك في عاقبة امرك" قال: "ويظل دم عثمان لا والرحمن لا افعل ذلك ابداً". فذهب سعيد بن قيس يتكلم فبدره شبهت بن الربيعي فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: "يا معاوية قد فهمت ما رددت على ابن محصن انه لا يخفى علينا ماتعرب وما تطلب انك لا تجد شيئاً تستغوي به الناس ولا شيئاً تستميل به اهواءهم وتستخلص به طاعتهم الا ان قلت لهم قتل امامكم مظلوماً فهل نطلب بدمه فاستجاب لك سفهاء طغام رذال وقد علمنا انك ابطأت عنهم بالنصر واحببت له القتل لهذه المنزلة التي تطلب ورب مبتغى امراً وطالب له يحول الله دونه وربما اوتي المتمني امنيته وربما لم يؤتها والله مالك في واحد منهما خير والله لئن اخطاك ما ترجو انك لشئ العرب حالة وان اصبحت ما تتمناه لا تصيبه حتى تستحق صلى النار فاتق الله يا معاوية ودع ما انت عليه ولا تنازع الامر اهله" فحمد الله معاوية وأثنى عليه وقال: "اما بعد فان اول ما عرفت سفهك وخفة حلمك قطعك على هذا الحسيب الشريف سيد قومك منطقته ثم عتبت في ما لا علم لك به ولقد كذبت ولو مت ايها الاعرابي الجلفي الجافي في كل ما وصفت انصرفوا من عندي فانه ليس بيني وبينكم الا السيف" وغضب فخرج القوم وشبهت يقول "أعلمنا تهول بالسيف اما والله لنعجلنك اليك" (٥٦) من كل ما مر نستنتج حرص امير المؤمنين (ع) على احلال السلم وجنب النزاع قدر الامكان مع الفصائل المنشقة عليه

(القاسطون) وليس هو سلم الضعيف المغلوب على امره بل سلم منطلق من موقع القوة والغلبة - كما صنع المنشقون عندما رأوا ان دائرة الحرب تدور عليهم وأيسوا من النصر- لتجنب النزاع بين المسلمين وإراقة دمائهم لكن الامور جرت على النقيض من رغبته كما رأينا.

المطلب الثاني- تبادل الكتب مع معاوية .

لم يكتف امير المؤمنين (ع) بإرسال الرسل الى معاوية بل نهج سبيلا اخرى وهي ارسال الكتب وتبادلها معه. كمحاولة لاحلال السلم مع المارقين. والتي سنتناولها وعلى النحو التالي:

الفرع الاول- كتب الموعظة والنصح.

من الاساليب التي اتبعها امير المؤمنين (ع) في محاولة منه لتجنب الحرب وحقق دماء المسلمين ارساله الكتب تترى الى معاوية. فهو علي رجل الحرب والسياسة الذي يدرك متى يعقد ومتى يغل ومتى يشد ومتى يرخي ولم تؤل جهدا نفسه الكبيرة في اختراق مكامن الطاغوت والكبر في نفس معاوية المناقفة بالنصح والتوجيه عن طريق العديد من الكتب التي بعثها الى معاوية. مذكرا له بالعاقبة غير المحمودة للخروج عن جماعة المسلمين. وسنقتبس بعضا من انوار تلك المواعظ الحيدرية:

اولا- صرح الامام (ع) اكثر من مرة بانه لا يلجأ الى السيف حين تغني عنه وسيلة اخرى فحاول جهده ان يعيد معاوية الى جادة الحق بتذكيره بمراقبة الله له وبحق الله عليه فارسل له كتابا فيه: "فاتق الله فيما لديك. وانظر في حقه عليك. وارجع الى معرفة ما لا تعذر جهالتك. فان للطاعة اعلاما واضحة. وسبلا نيرة. ومحجة نهجة وغاية مطلوبة يردها الاكياس ويخالفها الأنكاس ومن نكب عنها جاز عن الحق وخبط في التيه. وغير الله نعمته. واحل به نعمته فنفسك نفسك فقد بين الله سبيلك وحيث تناهت بك أمورك. فقد أجريت إلى غاية خسر. ومحلة كفر. فإن نفسك قد ألجئتك شرا. وأقحمتك غيا. وأوردتك المهالك. وأوعرت عليك المسالك" (٥٧)

ثانياً- "وان البغي والزور يذيعان بالمرء في دينه ودنياه. ويبديان خلله عند من يعيبه. وقد علمت انك غير مدرك ما قضى فواته. وقد رام اقوام امرا بغير حق فتأولوا على الله فأكذبهم. فاحذر يوماً يغتبط فيه من احمد عاقبة عمله. ويندم من أمكن الشيطان من قياده فلم يحاذيه وقد دعوتنا الى حكم القران ولست من اهله. ولسنا اياك اجبنا. ولكننا اجبنا القران في حكمه والسلام." (٥٨)

وكما هو واضح ان هذه الرسالة بعد ان قارب جيش امير المؤمنين (ع) من الانتصار فلجأ معاوية الى حيلة تخكيم القران "ولست من اهله". ومن جملة المواعظ هنا تذكيره بأن امر قتل عثمان قد مضى فواته. وبعاقبة اولئك الذين اججوا الفتنة بالمطالبة بدمه أي اصحاب الجمل. الذين تطاولوا على الله بتأويل القران فأكذبهم. وكما هو واضح فان امير المؤمنين (ع) سلك سبيلين للموعظة من اجل تجنب الحرب وهما التذكير بالله والاخرة. وبعاقبة الذين انشقوا عليه في الدنيا.

ثالثاً- "اما بعد فان الله سبحانه جعل الدنيا لما بعدها وابتلى فيها اهله. ليعلم ايهم احسن عملاً ولسنا للدنيا خلقنا ولا بالسعي فيها أمرنا وانما وضعنا فيها لنبتلى فيها. وقد ابتلاني الله بك وابتلاك بي فجعل احدنا حجة على الآخر فغدوت على طلب الدنيا بتأويل القران. وطلبتني بما لم تكن يدي ولا لساني وعصبته انت واهل الشام بي. وألب عالمكم جاهلكم وقائمكم قاعدكم. فاتق الله في نفسك ونازع الشيطان قيادك. واصرف الى الاخرة وجهك فهي طريقنا وطريقك واحذر ان يصيبك الله منه بعاجل قارعة تمس الاصل. وتقطع الدابر فاني اولي لك بالله الية غير فاجرة لئن جمعتني واياك جوامع الاقدار لازال بباحتك "حتى يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين" (٥٩)

في هذه الرسالة ركز امير المؤمنين (ع) على وعظه بان الدنيا دار ابتلاء وامتحان واختبار وان معاوية طالب للدنيا ببهتانته على امير المؤمنين (ع) بقتل عثمان. وتحشمه بتأويل القران وتضليل اهل الشام وحذره من عاقبة ذلك. ثم بعد ذلك الوعظ والارشاد حذره امير المؤمنين (ع) بأنه اذا اصر على موقفه فانه سيظل مقاتلاً حتى يحكم الله بينهما.

رابعاً- "أما بعد فإن الدنيا مشغلة عن غيرها. ولم يصب صاحبها منها شيئاً الا فتحت له حرصاً عليها ولهجاً بها. ولن يستغني صاحبها بما نال فيها عما لم يبلغه منها. ومن وراء ذلك فراق ما جُمع ونقض ما أبرم ولو اعتبرت بما مضى حفظت ما بقي. والسلام" (١٠) أي لو اعتبرت بما مضى من عمرك لحفظت باقيه أن تنفقه في الضلال وطلب الدنيا وتضييعه. (١١)

خامساً- "فاحذر الشبهة واشتغالها على لبستها. فإن الفتنة طالما اغدقت جلابيبها. واغشيت الأبصار ظلمتها.. فمن الآن فتدارك نفسك. وانظر لها. فانك ان فرطت حتى ينهد اليك عباد الله أرجحت عليك الأمور. ومنعت امراً هو منك اليوم مقبول. والسلام" (١٢) سادساً- "...فسبحان الله ما أشد لزومك للاهواء المبتدعة والحيرة المتبعة. مع تضييع الحقائق وأطراح الوثائق التي هي لله طلبية. وعلى عباده حجة. فاما اكثارك الحجاج في عثمان وقتلته فانك انما نصرت عثمان حيث كان النصر لك. وخذلتته حيث كان النصر له. والسلام" (١٣)

كل هذه الكتب والرسائل ان دلت على شيء فانها تدل على مدى حرص امير المؤمنين (ع) على احلال السلم وتجنب النزاع المسلح مع المنشقين عليه. على الرغم من كونه القائد الشرعي رغم انه كان دوماً لجوئه الى الحرب بشكل دفاعي. ومع ذلك فهو لا يواجه عدوه بالسيف حتى يغدقه بالوعظ والارشاد والهداية والنصيحة. فهو يقارع بالحجة من جيش الجيوش عليه وكل ما مربنا فهو امثلة حية على ذلك. ولكن هيهات فهو حقد دفين انطوت عليه نفوسهم الموتورة سلفاً.

الفرع الثاني- كتب التهديد والوعيد

علي استاذ المعارك وفقه احكامها ومنظر الحروب ومؤسس قواعدها الذي شج الرؤوس وشطر الاجساد فتطايرت منه القلوب هلعاً قبل الدروع. ومثل علي (ع) حين يهدد ويوعد فما أبأس حظ من هُدد وأُوعِد. ولما تبادى معاوية في غيه إلا ان انبرى له امير المؤمنين (ع) منذراً

ومهدداً لأنه الأعمى والأفقر بنفس معاوية. وقد كانت كتبه (ع) في هذا المجال دروساً جبارة لكل الطواغيت. ولناخذ غيضاً من فيض تلك الكلمات العلويات:

أولاً- "أما بعد فإنا كنا نحن وانتم على ما ذكرت من الألفة والجماعة. وفرق بيننا وبينكم أمس أنا آمننا وكفرتم واليوم أنا استقمنا وفتنتم. وما أسلم مسلمكم إلا كرها وبعد أن كان أنف الإسلام كله لرسول الله (صلى الله عليه وآله) حرباً.

وذكرت أني قتلت طلحة والزبير. وشردت بعائشة ونزلت بين المصريين. وذلك أمر غبت عنه فلا عليك ولا العذر فيه إليك. وذكرت أنك زأرتي في المهاجرين والانصار وقد انقطعت الهجرة يوم أسر أخوك. فإن كان فيك عجل فاسترفه. فإني إن أرك فذلك جدير أن يكون الله إنما بعثني للنقمة منك وإن تزني فكما قال أخو بني أسد:

مستقبلين رياح الصيف تضربهم
بخاصب بين اغوار وجلمود

وعندي السيف الذي اعرضته بحدك وخالك وأخيك في مقام واحد. وإنك والله ما علمت الأغلف القلب المقارب العقل وأولى أن يقال لك أنك رقيت سلماً أطلعك مطلع سوء عليك لا لك. لأنك نشدت غير ضالتك ورعيت غير سائمتك. وطلبت أمراً لست من أهله ولا في معدنه فما أبعد قولك من فعلك. وقريب ما أشبهت من أعمام وأخوال حملتهم الشقاوة وتمني الباطل على الجحود بمحمد (صلى الله عليه وآله) فصرعوا مصارعهم حيث علمت. لم يدفعوا عظيماً. ولم يمنعوا حرباً بوقع سيوف ما خلا منها الوغى ولم تماشها الهوينى. وقد اكثرت في قتلة عثمان فادخل فيما دخل فيه الناس ثم حاكم القوم إلي أحملك وإياهم على كتاب الله تعالى. وأما تلك التي تريد. فإنها خدعة الصبي عن اللبن في أول الفصال والسلام لاهله" (١٤)

ثانياً- "أما بعد فقد أن لك أن تنتفع باللمح الباصر من عيان الأمور. فلقد سلك مدارج أسلافك بادعائك الإباطيل. واقتحامك غرور المين والأكاذيب. من انتحالك ما قد علا منك. وابتزازك لما قد اخترن دونك. فرارا من الحق وجحوداً لما هو الزم لك من لحمك ودمك. ما قد وعاه سمعك. وملئ به صدرك فماذا بعد الحق إلا الضلال المبين. وبعد البيان إلا

اللبس. فاحذر الشبهه واشتمالها على شبهتها فان الفتنة ظالما اغدقت
جلابيبها. وأعشت الابصار ظلمتها

وقد اتاني كتاب منك ذو افانين من القول ضعفت قواها عن السلم. واساطير لم يحكمها
عنك علم ولا حلم. اصبحت منها كاخائض في الدهاس. والخابط في الديماس وترقيت إلي
مرقبة بعيدة المرام نازحة الاعلام. تقتصر دونها الانوق ويجاذي بها العيوق. وحاش لله ان تلي
للمسلمين بعدي صدرا أو وردا. أو أجرى لك على احد منهم عقدا أو عهدا. فمن الان فتدرك
نفسك وانظر لها. فانك ان فرطت حتى ينهد اليك عباد الله أرجت عليك الامور ومنعت
امرا هو منك اليوم مقبول والسلام" (١٥)

ثالثا- "أما بعد فاني على تردد في جوابك. والاستماع الى كتابك. لموهن رأيي و مخطيء
فراستي وانك تخاواني الامور. وتراجعني السطور. كالمستثقل النائم تكذبه احلامه
والمنحير القائم يبهظه مقامه. لا يدري أله ماياتي ام عليه. ولست به غير انه بك شبيهه
واقسم انه لولا بعض الاستبقاء لوصلت اليك مني قوارع تفرع العظم وتنهش اللحم
واعلم ان الشيطان قد ثبطك عن ان تراجع احسن امورك -وتأذن لمقال نصيحتك والسلام
لا الهه" (١٦)

والذي نلتمسه من هذه الكتب ان الامام علي (ع) وبرغم انه كان يائسا من اوبة معاوية الى
الله واتعاضه بانذارات الامام. فانه استفرغ جهده لتجنب النزاع المسلح مع المنشقين
عليه (القاسطين) فانه بعد ان استخدم اسلوب النصيح والموعظة لمنع الحرب. لجأ الى طريق
آخر وهو اسلوب الانذار والوعيد. الذي عندما يخرج من فم علي (ع) ليس كما يخرج من فم
غيره فهو قاتل الكفار ومجند لهم ومستأصل اصولهم وعلى رأسهم جد معاوية واخيه
وخاله.

فهو (ع) قد اسهب بهذه العظات المنذرة من ناحية ومن ناحية اخرى قد اسقط حجة
معاوية في قتاله وذلك باتهامه الامام بقتل عثمان حين اثبت له أولا انه بريء من دم عثمان
وانه بالنقيض من ذلك فان معاوية هو من تقاعس عن نصرته عندما طلب منه الخليفة ذلك.

وثانياً وعده بان يحل هذه الازمة ويحكم المسؤولين عن القضية فاسفرت كتب الامام عن اقتضاح معاوية وحيله وكل هذا ليلقى الحجة على معاوية من اجل حفظ دماء المسلمين وإشاعة جو السلم والأمن بينهم. وبالرغم من من كل ما فعله معاوية وعمرو بن العاص وتكوين جيوش اعلامية لتشويهه وآل بيت النبي (ص) والتنكيل باتباعه وتعقبهم في كل شبر من الارض. نجد ان امير المؤمنين (ع) يوجه اتباعه الذين استبسطوه في الخروج إلى صفين بقوله: "فوالله ما دفعت الحرب يوماً إلا وأنا أطمع أن تلحق بي طائفة. فيتهدي بي وتعشوا إلى ضوئي. وذلك أحب إلي من أن أقتلها على ضلالها وإن كانت تبوء بآثامها" (١٧)

وعليه فإن الحرب عند امير المؤمنين (ع) هي الخيار الاصعب والاخير وهي الشر الذي لا بد منه. او هي التدخل الجراحي الذي لا بد منه بعد استنفاد كل الموعظ والنصائح والاساليب الوقائية. ومن ثم عندما غالى المتمردون (القاسطون) برأيهم واطماعهم واصبروا رغم كل تلك المراسلات الا الانشقاق على السلطة الشرعية والخروج للقتال. لم يجد امير المؤمنين (ع) الا ان يعلن حالة التعبئة العامة لجيشه ومواجهة العدو. ولكنه ظل حتى تلك اللحظة حريصاً على تجنب دماء المسلمين بوصيته الخالدة لجيشه: "لا تقتلوهم حتى يبدؤوكم. فإنكم بحمد الله على حجة. وترككم إياهم حتى يبدؤوكم حجة أخرى لكم عليهم. فإن كانت الهزيمة بإذن الله فلا تقتلوا مدبراً. ولا تصيبوا معوراً. ولا تجهزوا على جريح. ولا تكشفوا عورة. ولا تمثلوا بقتيل. فإذا وصلتم إلى رجال القوم فلا تهتكوا ستراً. ولا تدخلوا داراً إلا بإذن. ولا تأخذوا شيئاً من أموالهم إلا ما وجدتم في عسكرهم. ولا تهيجوا امرأة بأذى. وإن شتمن أعراضكم وسببن أمراءكم وصلحاءكم" (١٨)

المطلب الثالث-عدم البدء بالقتال

كان منهج امير المؤمنين (ع) احتواء الآخر واستمالته الى طريق العدل في جميع معاركه التي خاضها من اجل احقاق الحق وطمس الباطل. وقد تمثل ذلك في معركة صفين بوسيلتين الاولى في توصياته لجيشه بعدم البدء بالقتال والثانية بعرضه على قائد معسكر التمرد بمواجهته منفرداً عن طريق المبارزة معه. والتي سنتناولها في فرعين وكالاتي:

الفرع الأول : توجيه الجيش بعدم البدء بالقتال .

نصت امهات التاريخ الاسلامي بشكل مستفيض على كراهية امير المؤمنين (ع) لقتال اعدائه وتفضيله للهداية والنصيحة وجنبه للنزاع المسلح معهم ما استطاع إلى ذلك سبيلاً. اذ ذكر التاريخ انه في حرب الجمل عندما تهيأ المعسكران للحرب. انه عليه السلام قال لجيشه: " لا ترموا بسهم ولا تطعنوا برمح. ولا تضربوا بسيف .. اعذروا". ولم يأذن لأصحابه بالحرب إلا بعد أن قتل منهم ثلاثة نفر رُموا بسهام من العدو. فأشهد الله على ذلك. ثم أذن بالحرب.

وفي صفين وجه الى معاوية بن ابي سفيان يسأله العودة. والا يشتت الامة باراقة الدماء فرفض الا الحرب. (٦٩)

وعندما ملك الماء في صفين جعله متاحا لاهل الشام ان يشاركوه فيه لعل قلوبهم تميل للسلم ووثابا للعدل والسية الحسنة. ولبت اياما لا يبعث لمعاوية ولا يصله شيء منه. فعندها استبسط أصحابه إذنه لهم بالقتال واتهموه اتهاما فظيعا وهو انه قد كره الموت. اجابهم عندها قائلا: "أما قولكم: أكل ذلك كراهية الموت؟ فوالله ما أبالي دخلت إلى الموت أو خرج الموت إلي. وأما قولكم: شكنا في أهل الشام. فوالله ما دفعت الحرب يوما إلا وأنا أطمع أن تلحق بي طائفة فتهتدي بي وتعشوا إلى ضوئي. وذلك أحب إلي من أن أقتلها على ضلالها وإن كانت تبوء بآثامها" (٧٠)

ونستخلص من هذا النص مبدءا راقيا من مبادئ المذهب الدفاعي العسكري الإسلامي. على اساس ان الحرب لا تكون مشروعة اذا كانت لمصالح عسكرية أو اقتصادية أو جغرافية لغرض الهيمنة والسيطرة على مقدرات الشعوب. او غيرها من الغايات التي تحتل موقعا مهما في وضع الخطط العسكرية التي تتحدد على أساسها حركة الجيوش القديمة والحديثة.

اذ كان امير المؤمنين (ع) يصبر في جميع معاركه على دعوة خصمه الى الحق قبل بدء الحرب بشكل مباشر. اذ كان عدم البدء بالحرب هو المبدأ الحاكم في جمع معاركه. سيان في ذلك التي قادها بنفسه او التي اوكل قيادتها الى احد عماله او قادته. فقد نصت إحدى وصاياه على " اتق الله الذي لا بد لك من لقائه... ولا تقاتلن إلا من قاتلك.. ولا تدن من القوم دنو من يريد أن ينشب الحرب. ولا تباعد عنهم تباعد من يهاب البأس حتى يأتيك أمري. ولا يحملنكم شأنهم على قتالهم قبل دعائهم والاعذار إليهم" (٧١)

وهذا الخطاب موجه لقائد المحاربين. وهو معقل بن قيس الرياحي. وكان الامام انفذه الى الشام في ثلاثة الاف مقاتل.. وهذا هو الاسلام. لا عدوان الا على من اعتدى. فلكل انسان - كائنًا من كان - حرمة المحرومة حتى يهتك هو حرمة بيده بعدوانه على حرمة غيره. (٧٢) وهذا النص يؤسس إلى مبدأ عسكري وهو عدم جواز البدء بالقتال أو الحرب مع الآخر - وإن كانت عداوة المعسكر الآخر متمادية ومستعرة- قبل دعوتهم إلى المنهج القويم. وبمنطق لين صريح. وبشأن هذا النص العلوي المتقدم يعلق أحدهم: "إن الفكرة التي تسيطر على النص وتشتع منه. هي فكرة السلام. فالقتال لا يكون إلا رداً على عدوان يكشف عن تصميم العصاة على الاغراف" (٧٣). ويشابه المعنى المتقدم ما جاء في وصية الإمام علي (عليه السلام) لجيشه قبل لقاء العدو في صفين: "لا تقاتلوهم حتى يبدؤكم. فإنكم بحمد الله على حجة. وترككم إياهم حتى يبدؤكم حجة أخرى لكم عليهم" (٧٤).

وكل هذه النصوص تكشف عن مدى حرص الإمام (عليه السلام) على عدم البدء بالقتال بالرغم من اليقين الراسخ بأنه وأصحابه على حجة. اذ رى امير المؤمنين (ع) اصحابه على اتباع سبل مثالية سواء في التخطيط للمعارك او في اثنائها وذلك بوضع المبادئ الانسانية والاجتماعية موضع الاعتبار. بينما رى معاوية اصحابه على المكر والخديعة واستغلال الضعفاء في الحروب. فأصبح الامر وكأن من اراد الآخرة والصبر على مكاره الدنيا بقي عند علي ومن اراد الدنيا وزخرفها لحق بمعاوية. وقد صارت الشام ملاذاً

لمن يغضب عليه الامام لخيانة خانها في عمله او جريرة جرأها على نفسه. ومطمعاً لمن يريد الغنى والمنزلة. فيجد عند معاوية الاكرام والرفعة والعطاء. والمنزلة الاجتماعية وقد كتب الامام علي (ع) مرة الى عامله سهل بن حنيف في شأن قوم من اهلها لحقوا بمعاوية "وانما هم اهل الدنيا مقبلون عليها ومهطعون اليها وقد عرفوا العدل ورأوه وسمعوه ووعوه وعلموا ان الناس عندنا اسوة فهربوا الى الأثرة فبعدا لهم وسحقاً" (٧٥).

فقد كانت وصايا امير المؤمنين (ع) غير منقطعة الى اصحابه في المارك بالالتزام بالمبدأ الاسلامي الراقي وهو عدم البدء بالقتال: "لاتدعون الى مبارزة وان دعيت لها فاجب فان الداعي باغ والباغي مصرع ولا تقاتلن الا من قاتلك" (٧٦)

هذا هو علي وهذه اخلاقياته ومبادئه وحرصه على حفظ دماء المسلمين وعدم نشوب الحرب بينهم وعلى نقيضه نلاحظ سياسة معاوية "وقد اظهر هذه السياسة على اشدها بعد صفين. فحين انتهت مهزلة التحكيم كما شاء دهاء عمرو بن العاص وغباء ابي موسى الاشعري او - سوء نيته - داب معاوية على ارسال جيوش صغيرة سريعة فتضرب وتقتل وتنهب. وتروع الامنيين دون ان يعترضها معترض" (٧٧)

الفرع الثاني- عرض المبارزة على معاوية قبل القتال

هذا الاسلوب كان اسلوباً راقياً جداً في احلال السلام بين المسلمين مقابل اساليب معاوية الدنيئة فامير المؤمنين (ع) لم يطلب الخلافة لنفسه بل انها تكليفه الشرعي من قبل الله تعالى ومع وجود الناصر اصبح لزاماً عليه ان يقبلها فهي عنده كنعل قديم بال. اما معاوية فأرادها لبهاج الدنيا وزخرفها فسولت له نفسه اغتصابها من صاحبها الشرعي. وهذا العرض من امير المؤمنين (ع) يستبطن التضحية بالنفس من اجل حفظ نفوس المسلمين وحقيقة لو ان معاوية قبل هذا العرض لم يكن معاوية بن ابي سفيان الداهية الماكر ليلقي بنفسه فريسة لسيف علي (ع) وهو اسلوب ذكي جداً من اسد الله الغالب ومخطط الحروب علي بن ابي طالب (ع) في فضح الطاغوت الرابض في نفس معاوية

المنافقة والتي اتخذت من دماء المسلمين وسيلة لتحقيق مآربها ومظامعها في ملك دنيا فانية. اذ قال له امير المؤمنين علي (ع):

"وكيف أنت صانع إذا تكشفت عنك جلايب ما أنت فيه من دنيا قد تبهجت بزينتها وخذعت بلذتها دعتك فأجبتها وقادتك فاتبعتها وأمرتك فأطعتها. وإنه يوشك أن يفكك واقف على ما لا ينجيك منه مجن فاقعس عن هذا الأمر. وخذ أهبة الحساب وشمر لما قد نزل بك ولا تكن الغواة من سمعك. وإلا تفعل أعلمك ما أغفلت من نفسك. فإنك مترف قد أخذ الشيطان منك مأخذه وبلغ فيك أمله وجرى منك مجرى الروح والدم.

ومتى كنتم بامعاوية سياسة الرعية وولاة امر الامة؟ بغير قدم سابق ولا شرف باسقى ونعوذ بالله من لزوم سوابق الشقاء. واحذر ان تكون متماديا في غرة الامنية مختلف العلانية والسريرة. وقد دعوت الى الحرب فدع الناس جانبا واخرج الي واعف الفريقين من القتال ليعلم اينما المرين على قلبه والمغطى على بصره. فانا ابو حسن قاتل جدك وخالك واخيك شذخا يوم بدر. وذلك السيف معي وبذلك القلب القى عدوي. ما استبدلت دنيا ولا استحدثت نبيا واني لعلى المنهاج الذي تركتموه طائعين ودخلتم فيه مكرهين. وزعمت انك جنث ثائرا بعثمان ولقد علمت حيث وقع دم عثمان فاطلبه من هناك ان كنت طالبا. فكأنني قد رايتك تضج من الحرب اذا عضتك ضجيج الجمال بالاثقال وكأني بجماعتك تدعوني - جزعا من الضرب المتتابع والقضاء الواقع ومصارع بعد مصارع - الى كتاب الله وهي كافرة جاحدة ام مبايعة حائدة". (٧٨)

ونلاحظ ان الامام هنا يخاطب معاوية متخذا اساليب عدة من اجل تجنب الحرب حيث بدأ بالموعظة والتذكير بالعاقبة السيئة لمن سلك طريق الهوى والدنيا. ثم بعد خاطبه - ملقياً عليه وزر دماء المسلمين بالدعوة الى الحرب - قائلاً: "وقد دعوت الى الحرب فدع الناس واخرج الي واعف الفريقين من القتال.. الخ" محذرا له من حمل أوزار سفك دماء المسلمين مما لها من حرمة عظيمة عند الله سبحانه وتعالى.

ثم انه عليه السلام اتخذ اسلوب الوعيد والتوبيخ مذكراً بما فعل بجده واخيه وخاله وبسيفه الذي تطايرت قلوب المشركين هلعاً وخوفاً منه قبل رؤوسهم لعله يتذكر ويتعظ. ثم انه عليه السلام حاول ان يماشى معاوية في حججه عن طريق دحضها بالدليل الدامغ: "وزعمت انك جئت ثائراً بعثمان ولقد علمت حيث وقع دم عثمان فاطلبه من هناك ان كنت طالباً. ثم سلك عليه السلام اسلوباً آخر وهو اشتتشاف المستقبل بالهزيمة النكراء التي ستحصل لجيش معاوية ان هو اختار الحرب لعله يرعوي عن غيه ويتعظ. كل ذلك من اجل تجنب الحرب وفرض السلام.

وتذكر مصادر التاريخ الاسلامي ما ملخصه ان علياً (ع) قال لمعاوية: "علام يقتل الناس؟ ابرز إلي ودع الناس. فيكون الامر لمن غلب. فقال ابن العاص لمعاوية: أنصفك الرجل فقال معاوية: ظمعت فيها ياعمرو فاجابه ابن العاص قائلاً: الجبن عن علي وتهمني؟ والله لأبارزن علي ولو مت بالف موة. فبارزه عمرو وطعنه علي (ع) فصرعه فاتقاه عمرو بعورته فانصرف عنه علي (ع) حياءً وتكرماً وتنزهاً" (٧٩)

ويحدثنا التاريخ ان معاوية رأى عمرو بن العاص يوماً يضحك. فقال له: مم تضحك يا أمير المؤمنين. أضحك الله سنك؟ قال: أضحك من حضور ذهنك عند إبدائك سوءتك يوم ابن أبي طالب! أما والله لقد وافقته منانا كريماً. ولو شاء أن يقتلك لقتلك. قال عمرو: يا أمير المؤمنين. أما والله إني لعن يمينك حين دعاك إلى البراز فاحولت عيناك. وريا سحرک. وبدا منك ما أكره ذكره لك. فمن نفسك فاضحك أو دع!" (٨٠)

ويروي السيد المرعشي هذه الحادثة نقلاً عن عشرات المصادر من أهل العامة. (٨١) وكل هذه المصادر أثبتت وبشكل قاطع إرادة أمير المؤمنين (ع) في تجنب الحرب قبل بدئها واختصارها عن طريق دعوة معاوية للبراز والظفر يكون للمتمكن من صاحبه ولو استجاب معاوية لحقت دماء الآلاف من المسلمين ولكن الظفر لأمير المؤمنين (ع) ولتغير مجرى التاريخ الاسلامي بشكل جذري.

المبحث الثاني

دبلوماسية الإمام أثناء المعركة

بعد ان اختار المعسكر المنشق على حكومة امير المؤمنين (ع) الشرعية الحرب وبتشدد. فانه (عليه السلام) لم يجد بدا من خوضها وهو فارسها المجرب. ولكنه عليه السلام حتى اثناء توقد نار الحرب لم ييأس من تحقيق رغبته في فرض السلم اثناءها. وبصور متعددة والتي سنتناولها في مطالب عدة وعلى النحو التالي:

المطلب الأول- لغة الاعتدال.

حدث التاريخ عن واقعة صفين بشيء من الرهبة والوجل والقدسسية فلقد كانت معركة بين من محض الحق محضاً وبين من محض النفاق محضاً بين حزب الله وحزب الطاغوت. وكما حدث التاريخ لنا عن شجاعة امير المؤمنين علي (ع) وبسالته ونصره حدث عن سمو نفسه ونبل اخلاقه وعظيم همته ورغبته الاكيدة في احتواء الفتنة وحجيم اثارها. وهنا نستعرض بعضاً من مواقف امير المؤمنين (ع) التي تعكس النزعة السلمية الاصلية في نفسه الكريمة. اذ اعتمد اثناء المعارك لغة معتدلة مبتعدة عن كل ما يחדش العواطف وعدم تبنيه للغة تصعيديه تؤجج الاحقاد وتستثير النوازع العصبية.

اذ يروي التاريخ باحرف من مجد ونبل انه وفي خضم نار المعركة انه (ع) سمع بعض افراد جيشه يسب جيش معاوية. فما كان منه الا ان ينتفض على هذا السباب امرأ جيشه بالانصاف باسمي الاخلاق وذلك بمقابلة الاحسان بالاساءة والدعاء لهم بدلا من الدعاء عليهم وشتيمهم قائلا: "اني اكره لكم ان تكونوا سبابين. ولكنكم لو وصفتهم اعمالهم وذكرتم حالهم كان اصوب في القول وابلغ في العذر وقلتم مكان سبكم اياهم: اللهم احقن دماءنا ودماءهم. واصلح ذات بيننا وبينهم واهدهم من ضلالتهم حتى يعرف الحق من جهله ويرعوي عن الغي والعدوان من لهج به." (٨٢)

ويعلق على هذا الشيخ مغنية: "وليس من شك ان اهل صفين ظلموا وافسدوا في الارض. وقد نعتهم النبي (ص) بالفئة الباغية. ولذا جاز قتالهم فيجوز سبهم بطريق اولي. وعلى

هذا فنهي الامام هنا محمول على ان الترك اولى. وان غير السب افضل واجدى. وهو ما اشار اليه بقوله: "ولكنكم لو وصفتم اعمالهم الخ." وهذا الذي ذكره الامام (ع) أمر بالغ الهمية والأثر. وهو من احدث اساليب الحرب في العصر الحديث. ويسمى بالحرب الدعائية. وهي اقناع الرأي العام بان الخصم هو الباغي والمعتدي. وانه لا يقيم وزناً للقوانين الدولية ولا للقيم الانسانية... وقد ضرب المستعمرون الصهاينة الرقم القياسي في الدعايات الكاذبة. وتلاعبوا بالالفاظ والعقول والحقائق.. انهم يعتدون ويقولون: نحن المعتدى عليهم. ويقتلون بالجملة ويقولون: نحن انصار السلم والعدل وقد اثبتت التجارب ان اية قضية مهما كانت حقاً وعدلاً فانها تحتاج الى الدعاية والدعاة. لان التأثير النفسي من قوى التنفيذ للحق وابطال الباطل. وهذا ما اراده الامام بقوله: "وابلغ في العذر" اما قوله: "كان اصوب في القول" فانه يشير الى وجوب اخذ بالعدل والإنصاف حتى مع اعدى الاعداء. وانه لا يخل الافتراء عليه بما هو بريء منه عملاً بقوله تعالى: "ولا يجرمنكم شنآن قوم على ان لا تعدلوا اعدلوا هو اقرب للتقوى" آية ٨ من سورة المائدة.

وقوله (ع) "اللهم احقن دماءنا ودماءهم الخ.." يوجه المؤمن المخلص بكظم غيظه ولا يشفيه بالانتقام من عدوه والتنكيل به. ويسأل الله سبحانه ان يصلح الحال ويزيل ما في نفس العدو من أوهان وأضعاف. وان يهديه سبل الخير والرشاد. كما قال الرسول الاعظم (ص): "اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون" وبعد هذا الدعاء من الدعاية الحكيمة العادلة ضد العدو والخصم (٨٣)

المطلب الثاني-عدم منع الماء عن جيش معاوية.

كل واقعة من وقائع صفين وكل حركة من حركاتها اوضحت دليلاً على رغبة امير المؤمنين (ع) في الصلح والسلام. ولا غرو فانفسه الراضية المرضية كانت محض الاخلاص وعلى نقيضها تربت نفس خصومه على ان استغلال الضعيف مغنماً واعطاء الحق لصاحبه مغرمًا. فهذا التاريخ يحدثنا كيف كانت مواقع الماء استعراضاً انسانياً عسكرياً

ادبياً في اظهار (نوايا) الفريقين في السلم والحرب. وتبارى فيه الفريقان بابرار مواهبهما في الشعر والسيف.

فقد قال نصر: "حدثنا عمر بن سعد عن يوسف بن يزيد عن عبد الله بن عوف بن الاحمر قال لما قدمنا على معاوية واهل الشام بصفين وجدناهم قد نزلوا منزلاً اختاروه مستويًا بساطاً واحداً واخذوا الشريعة فهي في ايديهم وقد صف عليها ابو الاعور الخيل و الرجالة وقدم الرامية ومعهم اصحاب الرماح والدرق وعلى رؤوسهم البيض وقد اجمعوا ان يمنعوا الماء. فتسرعنا الى امير المؤمنين (ع) فاخبرناه بذلك فدعا صعصعة بن صوحان فقال إنت معاوية وقل له: انا سرنا اليك مسيرنا هذا وانا كره لقتالكم قبل الاعذار اليكم وانك قدمت خيلك فقاتلتنا قبل ان نقاتلك وبداتنا بالحرب ونحن من رأينا الكف حتى ندعوك ونحتج عليك. وهذه اخرى قد فعلتموها قد حلتكم بين الناس وبين الماء فخل بينهم وبينه حتى ننظر فيما بيننا وبينكم وفيما قدمنا له وقدمتم له وان كان احب اليك ان ندع ماجئتنا له وندع الناس يقتلون حتى يكون الغالب هو الشارب فعلنا.

فلما مضى صعصعة برسالاته الى معاوية قال معاوية لاصحابه ماترون؟ فقال الوليد بن عقبة كما منعه بن عفان وحصروه اربعين يوماً يمنعهم برد الماء ولين الطعام اقتلهم عطشاً قتلهم الله. وقال عمرو بن العاص خل بين القوم وبين الماء فانهم لن يعطشوا وانت ريان ولكن لغير الماء فانظر فيما بينك وبينهم. فأعاد الوليد مقالته وقال عبد الله بن سعيد بن ابي سرح وكان اخا عثمان من الرضاعة امنعه الماء الى الليل فانهم ان لم يقدروا عليه رجعوا وكان رجوعهم هزيمتهم امنعهم الماء منعهم الله يوم القيامة. فقال صعصعة بن صوحان انما يمنعهم الله يوم القيامة الفجرة الكفرة شرية الخمر ضريك وضرب هذا الفاسق يعني الوليد بن عقبة فتواثبوا اليه يشتمونه ويهددونه فقال معاوية كفوا عن الرجل قائماً هو رسول.

قال عبد الله بن عوف بن احمر ان صعصعة لما رجع الينا حدثنا بما قال معاوية وما كان منه وما رده عليه قلنا وما الذي رده عليك معاوية قال لما اردت الانصراف من عنده قلت ما

ترد عليه؟ قال سيايتكم رأيي. قال فو الله ما راعنا الا تسوية الرجال الصفوف والخييل فأرسل الى ابي الاعور امنعهم الماء فازدلفنا والله اليهم فارمينا واطعنا بالرمح واضطربنا بالسيوف فطال ذلك بيننا وبينهم حتى صار الماء في ايدينا فقلنا لا والله لا نسقيهم فارسل الينا علي (ع) ان خذوا من الماء حاجتكم وارجعوا الى معسكركم وخلو بينهم وبين الماء فان الله قد نصركم عليهم بظلمهم وبغيهم" (٨٤)

في هذا الموقف تتجلى محبة السلم عند امير المؤمنين (ع) اذ دعا خصمه الى السلم واقام الحجة عليه باساليب عدة الاول هو ارساله الى عدوه بقوله: "انا سرنا اليك مسيرنا هذا وانا كره لقتالكم قبل الاعذار اليكم وانك قدمت خيلك فقاتلتنا قبل ان نقاتلك وبداتنا بالحرب ونحن من رأينا الكف حتى ندعوك ونخرج عليك". أي ان الحرب هو الخيار الاخير عند امير المؤمنين (ع) وانه الاولى الدخول في مفاوضات معي فلعله تقتنعون بحججي وتكفون عن الحرب.

اما الاسلوب الثاني ارساله الى خصمه بعد استيلائه على الماء ومنع المسلمين من الوصول اليه بقوله: "وهذه اخرى قد فعلتموها قد حلتكم بين الناس وبين الماء فخل بينهم وبينه حتى ننظر فيما بيننا وبينكم وفيما قدمنا له وقدمتم له". وهنا قد اقام الحجة على خصمه بانه غير راغب بالحرب او القتال. وانه يجب ان تكون الحرب -ان قامت- بالطرق النبيلة والانسانية ومنها عدم منع الماء عن الخصم.

اما الطريق الثالث فهو اختصار الحرب على واقعة القتال على الماء فمن ينتصر في هذه الواقعة فهو الظافر بالحرب. ولا يخفى ما في هذه الطريقة من تجنب حكيم جدا للقتال وسفك الدماء ومن. المؤكد انه من يعرض هكذا حل فهو الطرف الأقوى من اطراف النزاع المسلح المتيقن من النصر على النقيض من عدوه الطرف الاضعف.

وتم رفض جميع عروض الامام (ع) فما كان منه الا ان كشفهم عن الماء واستولى عليه لكنه لم ينهج نهجهم الرخيص اللا انساني بمنع الماء وازعاج العدو عن طريق تعطيشه.

وهكذا نجد ان سماحة الامام ونبل نفسه المطمئنة سخت بإعطاء الماء لاهل الشام عليهم يرجعون الى انفسهم فيميلون الى الهداية والسلام.

وقد نقل التاريخ وباجلال وقديسية هذه الحادثة وأصرار امير المؤمنين (ع) على تجنب الحرب والصبر على العدو لعله يفيء الى امر الله. اذ ذكر المصادر التاريخية انه: "لما ملك امير المؤمنين (ع) الماء بصفين ثم سمح لاهل الشام بالمشاركة فيه والمساهمة فيه رجاء ان يعطفوا اليه واستمالته لقلوبهم واظهاراً للمعدلة وحسن السيرة فيهم مكث اياماً لا يرسل الى معاوية ولا يأتيه من عند معاوية احد. واستبطناً اهل العراق اذنه لهم في القتال وقالوا يا امير المؤمنين خلفنا ذرارينا ونساءنا بالكوفة وجئنا الى اطراف الشام لتتخذها وطننا اذن لنا في القتال فان الناس قد قالوا. قال لهم (ع) ما قالوا فقال منهم قائلاً ان الناس يظنون انك تكره الحرب كراهية للموت وان من الناس من يظن انك في شك من قتال اهل الشام فقال (ع): "ومتى كنت كارها للحق قط ان من العجب حبي لها غلاماً يفعأ وكراهيتي لها شيخاً بعد نفاذ العمر وقرب الوقت. واما شكّي في القوم فلو شككت فيهم لشككت في اهل البصرة والله لقد ضربت هذا الامر ظهراً وبطناً فما وجدت يسعني الا القتال او ان اعصى الله ورسوله ولكن استأني بالقوم عسى ان يهتدوا او تهتدي منهم طائفة فان رسول الله (ص) قال لي يوم خيبر لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك بما طلعت عليه الشمس" (٨٥) ومن ثم بعدها قام بارسال الرسل الى معاوية.

ما نسجله على هذا النص ملاحظات عدة كلها تصب في رغبة الامام (ع) لتجنب الحرب واحلال السلم. فاول ملاحظة هو ان جيش معاوية اصطف على الماء بكامل عدته العسكرية ومنعوه عن جيش الامير (ع) رغبة في اضعافهم اثناء الحرب. لكن امير المؤمنين (ع) لم يبادر للهجوم عليهم وكشفهم عن الماء بقوة السلاح انما ارسل رسوله اليهم قائلاً: "انا سرنا اليك مسيرنا هذا وانا كره لقتالكم قبل الاعذار اليكم..." وكان جواب قائد القاسطين بمنعهم الماء فما كان من جيش الامام الا ان يحاول كشفهم عن الماء بقوة السلاح اضطراراً. وكان الظفر لجيش امير المؤمنين (ع). ولما عزم اصحابه على عدم السماح

لهم بالشرب ارسل اليهم امير الانسانية (ع): "ان خذوا من الماء حاجتكم وارجعوا الى معسكركم وخلو بينهم وبين الماء...."

والملاحظة الاخرى مكوّنه عدة ايام دون ان يبادرهم للقتال رغم انشقاقهم عليه وتمردهم وتجييشهم الجيوش لقتاله ورغم ان احرار النصر كان من المتيقنات عنده. وعلى الرغم من اعتراض اصحابه على هذا الوضع فانه اجابهم بوصية رسول الله (ص) له: "فان رسول الله (ص) قال قال لي يوم خيبر لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك مما طلعت عليه الشمس.." كل هذه الاحداث تثبت كراهية امير المؤمنين (ع) للحرب واستماتته في احلال السلم. (٨٦)

المطلب الثالث-الدعوة للصالح والاتفاق عليه

كانت الاحداث التي رافقت معركة صفين احداثاً اقل ما يقال عنها بانها ساخنة ملتهبة وكانت جميع مساراتها تشير الى انتصار جيش امير المؤمنين (ع) ولكن على الرغم من ذلك فانه (ع) ظل مصراً على تجنب القتال وتحقيق مقدمات الصلح وتجنب الاستمرار بالقتال. وهذا ما سنتناوله بالبحث وعلى النحو التالي:

الفرع الأول-مقدمات الصلح

اولاً- الدعاء والتوجه الى الله بحقن الدماء: الامام علي (ع) حليف المحراب والناطق بالحكمة والصواب والذي قضى عمره الشرف بالفناء بالله تعالى والتوكل عليه في كل صغيرة وكبيرة. بعد ان ينس من تجنب الحرب وتحقيق السلام بجهد وجهاده وخطبه وافعاله وكتبه الى العدو ورسله. نراه يتوجه الى حبيبه ونجيه الى ربه ان يصلح الحال بينه وبين عدوه. لذا طلب من اصحابه ان يدعوا بهذا الدعاء ايام حرب صفين: "اللهم احقن دماءنا ودماءهم واصلح ذات بيننا وبينهم. واهدهم من ضلالتهم. حتى يعرف الحق من جهله ويرعوي عن الغي والعدوان من لهج به" (٨٧)

ويبعث بزفرته الى الله ويشكو ما به حيث كان ينجيه قائلاً: "اللهم اليك افضت القلوب ومدت الاعناق وشخصت الابصار ونقلت الاقدام وانضيت الابدان. اللهم قد صرح

مكتم الشنآن وجاشت مراحل الأضعاف. اللهم انا نشكو اليك غيبة نبينا وكثرة عدونا وتشئت اهوائنا ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت خير الفاحين" (٨٨)

فلاهدف للامام من الحرب الا وجه الله وحده وتحقيق العدل الالهي وتحقيق العدالة الانسانية. فلا نية ولا خطوة ولا كلمة ولا شيء من وراء القتال الا رضوان الله سبحانه وتعالى. فقد كان مصداق الآية الكريمة " وَلَا يَطْئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا كَتَبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ. " (٨٩)

فبعد ان بث بزفرته وشكواه الى الله تعالى بين الامام السبب الموجب لقتال عدوه بقوله: " اللهم قد صرح مكنون الشنآن" أي قد بان الحقد الدفين على اهل بيته وانهم مصررون على قتاله مهما حاول ان يقنعهم بالجوء الى السلام ونبذ الحرب.

(اللهم انا نشكو..الخ). وفيه ايماء الى ان المنافقين من قريش لم يحرأوا في عهد النبي (ص) على اظهار أحقادهم على رسول الله (ص) ورسالته. فاضمروها حتى اتحت لهم الفرصة بموت الرسول الاعظم (ص) فاقتصوا منه بشخص احب الخلق الى قلبه وهم اهل البيت وعلى رأسهم امير المؤمنين (ع).

وعلى الرغم من عدم الاستجابة لجميع دعواته السابقة فانه لم ييأس من تحقيق السلام بينه وبين المنشقين عليه. اذ ختمها بالتوسل الى الله تعالى ان يصلح بينه وبين قومه المنشقين عليه. وهذا دأبه عليه السلام أي عندما ييأس من الحلول الدنيوية يلجأ الى الحلول الالهية.

ثانيا- قبوله لعقد معاهدة الصلح بعد تحقق النصر: ان استماع امير المؤمنين (ع) لرأي جيشه بالصلح وعدم تمسكه برأيه يظهر ديموقراطية متقدمة جدا فامير المؤمنين (ع) ومن معه كان على وشك ان يحرز النصر الذي قاربه. فقد استمع لآرائهم واحداً واحداً في أتون المعركة الطاحنة وهو من هو.

فقد وصف لنا التاريخ منعطفاتها الملتهبة "قال نصر وحدثنا عمرو بن شمر عن جابر بن نمر الانصاري قال والله لكأنني اسمع عليا يوم التحرير وذلك بعدما طحنت رحي مذحج

فيما بينها وبين عك ولحم وجذام والأشعريين بأمر عظيم تشيب منه النواصي حتى استقلت الشمس وقام قائم الظهر. وعلي (عليه السلام) يقول لأصحابه حتى متى غلّي بين هذين الحيين قد فنيا وانتم وقوف تنظرون أما تخافون مقت الله ثم استقبل القبلة ورفع يديه إلى الله عز وجل ونادى: "يا الله، يا رحمن، يا رحيم، يا واحد، يا أحد، يا صمد، يا الله، يا إله محمد، اللهم إليك نقلت الاقدام، وأفضت القلوب، ورفعته الأيدي، ومدت الأعناق، وشخصت الأبصار، وطلبت الخوائج! اللهم إنا نشكو إليك غيبة نبينا، وكثرة عدونا، وتشتت أهواننا." (ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق. وأنت خير الفاتحين).

قال فلا والذي بعث محمدا بالحق نبيا ما سمعنا رئيس قوم منذ خلق الله السموات والأرض أصاب بيده في يوم واحد ما أصاب أنه قتل فيما -ذكر العادون- زيادة على خمسمائة من اعلام العرب يخرج سيفه منحنيا فيقول: معذرة الى الله واليكم من هذا. لقد هممت ان افلقه ولكن يحجزني عنه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: "لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى الاعلى" وانا اقاتل به دونه صلى الله عليه وآله. قال: فكنا نأخذه فنقومه ثم يتناوله من ايدينا فيقتحم به في عرض الصف فلا والله مالبث بأشد نكاية منه في عدوه عليه السلام" (٩٠)

ويتضح من هذا النص التاريخي حرص أمير المؤمنين (ع) على حقن الدماء وفرضه الى الله تعالى حيث لم يجد غيره ملجأ مما يلحظ من تطاحن الفريقين. واشتداد أوار المعركة وتطايير الرؤوس بين يديه حتى هم ان يفلق سيفه المقدس لولا ايمانه بأنه سيف الاسلام الذي يحقق العدل الالهي بنص رسول الله (ص).

ويستمر حديث المعركة الدامي "قال نصر فحدثنا عمرو بن شمر عن جابر قال سمعت تميم بن جذيم يقول لما أصبحنا من ليلة الهرير نظرنا فاذا اشباه الرايات امام اهل الشام في وسط الفيلق حيل موقف علي ومعاوية فلما أسفرنا اذا هي المصاحف قد ربطت في اطراف الرماح وهي عظام مصاحف العسكر وقد شدوا ثلاثة ارماع جميعا وربطوا عليها مصحف المسجد الاعظم بمسكه عشرة رهط.

قال نصر وقال ابو جعفر وابو الطفيل استقبلوا علياً بمائة مصحف ووضعوا في كل مجنبه مائتي مصحف فكان جميعها خمسمائة مصحف وقال ابو جعفر ثم قام الطفيل بن ادهم حيال علي (ع) وقام ابو شريح الجذامي حيال الميمنة وقام ورقاء بن المعمر حيال الميسر ثم نادوا يامعشر العرب الله الله في النساء والبنات والابناء من الروم والاثراك واهل فارس غدا اذا افنيتم الله الله في دينكم هذا كتاب الله بيننا وبينكم. فقال علي (ع) اللهم انك تعلم ما الكتاب يريدون فاحكم بيننا وبينهم انك انت الحكم الحق المبين. فاختلف اصحاب علي (ع) في الرأي فطائفة قالت القتال وطائفة قالت المحاكمة الى الكتاب ولا يخل لنا الحرب وقد دعينا الى حكم الكتاب فعند ذلك بطلت الحرب ووضعت اوزارها^(٩١) وتنقل مصادر التاريخ كيف كان النصر قريباً من امير المؤمنين (ع) وقائده الأشتر اقرب من سواد العين الى بياضها حيث قال علي (ع) "ايها الناس اني احق من اجاب الى كتاب الله ولكن معاوية وعمرو بن العاص وابن ابي معيط وابن ابي سرح وابن مسلمة ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن اني اعرف بهم منكم صحبتهم صغاراً ورجالا فكانوا شر ضغار وشر رجال. ويحكم انها كلمة حق يراد بها باطل انهم مارفعوها انهم يعرفونها ويعملون بها لكنها الخديعة والوهن والمكيدة أعيروني سواعدكم وجماعكم ساعة واحدة فقد بلغ الحق مقطعه ولم يبق إلا أن تقطع دابر الذين ظلموا. فجاءه من اصحابه زهاء عشرين الف مقنعين في الحديد شاكبي سيوفهم على عواتقهم وقد أسودت جباههم من السجود يتقدمهم مسعر بن فدكي وزيد بن حصين وعصابة من القراء الذين صاروا خوارج من بعد فنادوه باسمه لأمره المؤمنين يا علي اجب القوم الى كتاب الله وإلا قتلناك كما قتلنا ابن عفان فو الله لنفعلنها ان لم نجبهم. فقال لهم ويحكم انا اول من دعا وأول من اجاب اليه وليس يخل لي ولا يسعني في ديني ان ادعى الى كتاب الله فلا اقبله انما قاتلتهم ليدنوا بحكم القران فانهم قد عصوا الله فيما امرهم ونقضوا عهده ونبذوا كتابه ولكني قد اعلمتكم انهم قد كادوكم وانهم ليس العمل بالقران يريدون.

قالوا فابعث الى الاشتر لياتينك وقد كان الاشتر اشرف على عسكر معاوية ليدخله فارس الى علي (ع) يزيد بن هاني ان انتني فاتاه فابله فقال الاشتر انته فقل له ليس هذه بالساعة التي ينبغي لك ان تزيلني عن موقعي اني قد رجوت الفتح فلا تعجلني. فرجع يزيد بن هاني الى علي (ع) فاخبره فما هو الا انتهى اليها حتى ارتفع الهرج وعلت الاصوات من قبل الاشتر وظهرت دلائل الفتح والنصر لاهل العراق ودلائل الخذلان والإدبار على اهل الشام. فقال القوم لعلي والله ما نراك امرته الا بالقتال قال ارايتموني شاورت رسولي اليه اليس انما كلمته على رؤوسكم علانية وانتم تسمعون. قالوا فابعث اليه فليأتك والا فوالله اعتزلناك. فقال ويحك يا يزيد قل له اقبل لي فان الفتنة قد وقعت فاتاه فاخبره فقال الاشتر ابرفع هذه المصاحف قال نعم قال اما والله لقد ظننت انها حين رفعت ستوقع خلافا وفرقة انها مشورة ابن النابغة. ثم قال ليزيد بن هاني ويحك الا ترى الى الفتح الا ترى الى ما يلحقون الا ترى الى الذي يصنع الله لنا اينبغي ان ندع هذا ونصرف عنه؟ فقال له يزيد: أحب أنك ظفرت هاهنا وأن أمير المؤمنين بمكانه الذي هو فيه يفرج عنه. ويسلم إلى عدوه! قال: سبحان الله! لا والله لا أحب ذلك. قال: فإنهم قد قالوا له. وحلفوا عليه. لترسلن إلى الأشتر فليأتينك. أو لنقتلنك بأسيا فانا. كما قتلنا عثمان. أو لنسلمنك إلى عدوك. (٩١)

وهذا النص يحدثنا بوضوح مسفر عن سير المعركة حيثما نحو النصر المؤكد لجيش أمير المؤمنين. حتى وصف مالك الاشتر (رض) ميعاد النصر مرة بـ: (حلبة شاة) واخرى بـ: (مرمى فرس) ومع ذلك فقد رضي أمير المؤمنين بالصلح (ع) رغم يقينه بالنصر وانها خديعة من شيخ المكر عمرو بن العاص. فالمشكلة تكمن في مساحة الحرية الواسعة التي منحها أمير المؤمنين (ع) لجماعته (شعبه) وسعة حرية الرأي التي لم يستثمروها بشكلها السليم. وقد كان في وسع أمير المؤمنين (ع) ان يوقفهم عند حدهم ويحجمهم بحجمهم الطبيعي لهم لكنه كما وصف نفسه ووصفهم " يا اهل الكوفة اتروني لا أعلم ما يصلحكم؟ بلى ولكني اكره ان اصلحكم بفساد نفسي". (٩٣)

هذه الخديعة غيرت وجه التاريخ بشكل جذري وحولت منعطفاته الى غير مايجب ان تكون ولولاها لكان الواقع الان شيئاً مختلفاً تماماً.

الفرع الثاني- تحرير كتاب الصلح

يذكر التاريخ امورا كثيرة سبقت توقيع معاهدة الصلح نذكر منها امرين تعكس نوايا الطرفين في فرض السلم واحلال الامن بين الفريقين. وهنا سنذكر امرين يتضح من خلالهما النوايا التي تنطوي عليها سريرة المنشقين والاحقاد والأضغان التي تطوي عليها نفوسهم. وحقيقة قلب خصومه المفطورة على عشق المناصب وحب الجاه والشهرة. ونفس امير المؤمنين (ع) الراضية المرضية التي لاتساوي عندها الزعامة عطفة عز او ورقة في قم جرامة. وهذان الامران هما:

اولا - قبوله (ع) ذكر اسم الشريف مجردا: لقب الامام الشرعي الذي اختاره له الله ورسوله وأجمعت الامة على رضاها بهذا اللقب له (ع) وهو (امير المؤمنين) لكن المنهزمون رفضوا ان يدونوه في معاهدة الصلح. وذلك حيث قال نصر: " فلما رضى اهل الشام بعمره واهل العراق بأبي موسى اخذوا في سطر الكتاب المودعة وكانت صورته هذا مانقاضى عليه علي امير المؤمنين ومعاوية بن ابي سفيان فقال معاوية بنئس الرجل انا ان اقررت انه امير المؤمنين ثم قاتلته. وقال عمرو بل نكتب اسمه واسم ابيه انما هو اميركم فاما اميرنا فلا. فلما اعيد اليه الكتاب امر بمحوه فقال الاحنف لاتباع اسم امير المؤمنين عنك الخوف ان محوتها لا ترجع اليك ابدا فلا تمحها فقال علي (ع) ان هذا اليوم كيوم الحديبية حين كتب الكتاب عن رسول الله (ص) هذا ماتصالح عليه محمد رسول الله (ص) وسهيل بن عمرو. فقال سهيل لو اعلم انك رسول الله (ص) لم اقاتلك ولم اخالفك اني اذن لظالم لك ان منعتك ان تطوف ببيت الله الحرام وانت رسوله ولكن اكتب من محمد بن عبد الله فقال لي رسول الله (ص) يا علي اني لرسول الله وانا محمد بن عبد الله ولن يحوا عني الرسالة كتابي

لهم من محمد بن عبد الله. فاكتبها وامح ما اراده محوه أما ان لك مثلها ستعطيها وانت مضطهد". (٩٤)

قال نصر" وقد روي ان عمرو بن العاص عاد بالكتاب الى علي (ع) فطلب منه ان يحو اسمه من إمرة المؤمنين فقص عليه وعلى من حضر قصة صلح الحديبية قال ان ذلك الكتاب انا كتبته بيننا وبين المشركين واليوم اكتبه الى ابنائهم كما كان رسول الله (ص) كتبه الى ابائهم شبها ومثلاً. فقال عمرو سبحان الله اتشبهنا بالكفار ونحن مسلمون فقال علي (ع) يا ابن النابغة ومتى لم تكن للكافرين ولياً وللمسلمين عدواً. فقام عمرو وقال والله لا يجمع بيني وبينك مجلس بعد اليوم فقال علي اما والله اني لارجو ان يظهر الله عليك وعلى اصحابك. وجاءت عصابة وقد وضعت سيوفها على عواتقها فقالوا يا امير المؤمنين مرنا بم شئت فقال لهم سهل بن حنيف ايها الناس اتهموا رأيكم فلقد شهدنا صلح رسول الله (ص) يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا. وزاد ابراهيم بن يزيد لقد رأيتني يوم ابي جندل يعني يوم الحديبية ولو استطيع ان أرد امر رسول الله (ص) لرددته ثم لم تر في ذلك الصلح الا خيراً" (٩٥)

ما نلاحظه هنا انه فضلاً عن مساحة حرية الرأي التي اعطاها لاصحابه (ع) وتساهله الكبير في قبول الصلح واحلال السلم رغم ان النصر كان حليفه بشكل اكيد. فان امير المؤمنين (ع) كان متسامحاً جداً في تلبية طلبات المنشقين عليه على الرغم من كونه الطرف الاقوى بالنزاع وهم الطرف الاضعف. وجلى ذلك بقبوله محو لقبه الشريف الذي يمثل كونه الرئيس الاعلى للدولة الاسلامية والمتمثل بـ (امير المؤمنين). وبكل رحابة صدر متأسياً ومقتدياً بما حدث للرسول الاكرم (ص) في اول الدعوة الاسلامية ومع نفس الوجوه التي قاتلته حينها وكأن التاريخ يعيد نفسه. وكان بإمكانه ان يصصر على كتابة لقبه الشريف مع المنصاعين للصلح راغمين. وهذا اذا كان يثبت موقفاً فانه يثبت حب امير المؤمنين (ع) للسلم وكرهيته للحرب الا في حالة الضرورة وهو ليثها المحنك.

ثانياً- تسامحه (ع) في ترك المجال لمعاوية وأصحابه ان ينعثوا انفسهم بالمؤمنين: بعد ان وافق امير المؤمنين (ع) على سلب حقه الالهي والقانوني وذلك بعدم ذكر لقبه الشرعي فانه ذهب الى ابعاد من ذلك في تسامحه في ان ينعثوا انفسهم بالمؤمنين في كتاب الصلح وبما يشاءون من نعوت. وهم نفس تلك الوجوه الكافرة التي حاربت الله ورسوله في بدر وأحد بغيا وعدواناً. وتقاتله الان ارتداداً عن الاسلام وإيغالا في النفاق.

وتذكر مصادر التاريخ الاسلامي ذلك بكل سمو وإباء. حيث قال نصر: "وقد روى ابو اسحاق الشيباني قال قرأت كتاب الصلح عند سعيد بن ابي برده في صحيفة صفراء عليها خاتمان خاتم من اسفلها وخاتم من اعلاها. على خاتم علي (ع) محمد رسول الله (ص) وعلى خاتم معاوية محمد رسول (ص) وقيل لعلي (ع) حين اراد ان يكتب الكتاب بينه وبين واهل الشام اتقر انهم مؤمنون مسلمون؟ فقال علي (ع) ما اقر لمعاوية ولا لأصحابه انهم مؤمنون ولا مسلمون ولكن يكتب معاوية ما شاء بما شاء ويقر بما شاء لنفسه ولأصحابه ويسمي نفسه بما شاء وأصحابه. فكتبوا هذا ما تقاضى عليه علي بن ابي طالب (ع) ومعاوية بن ابي سفيان قاضى علي بن ابي طالب (ع) على اهل العراق ومن كان معه من شيعته من المؤمنين والمسلمين وقاضى معاوية بن ابي سفيان على اهل الشام. ومن كان معه من شيعته من المؤمنين والمسلمين اننا ننزل عند حكم الله تعالى وكتابه لا يجمع بيننا الا اياه ومن كتاب الله سبحانه وتعالى بيننا من فاخته الى خاتمته غيبي ما أحبى القران ونميت ما اemat القران"(٩١)

والمعروف من سيرة الامام علي (ع) انه صاحب نفس متفانية في تحقيق العدل والسلام وانه عندما يخوض حرباً فانه يخوضها لتحقيق العدالة والسلام ضد طرف غير مؤمن بقيم العدل والانسانية والسلام. فهم أبعد ما يكونون عن الايمان بالله تعالى. وعلى الرغم من ذلك وحبا للسلام والصلح رضي عليه السلام ان يصف المنشقون عليه انفسهم بالمؤمنين مع قدرته ان يولي عليهم ما يشاء في كتاب الصلح.

وهكذا نجد ان الاساليب الدبلوماسية للامام علي (ع) في معركة صفين تعد نموذجاً ومثلاً يقتدى به في ترسيخ قيم السلام واجتناب نار النزاعات المسلحة التي نادى بها الاسلام ونطق بها القرءان وجسدها القرءان الناطق امير المؤمنين (ع). بل ان الكثير منها لا زالت غير معروفة في المجتمع الدولي المعاصر وتستحق من فقهاء القانون الدولي الاسلامي ان يتناولوها بالدراسة والبحث العلمي.

ومن الشواهد الجلية على كراهية امير المؤمنين (ع) للنزاع المسلح وتسوية المشاكل عن طريق العنف واسالة الدماء. أنه سئل مرة: لم لا تحب الحرب إلا بعد فترة زوال الشمس؟ فاجاب: "هو اقرب الى الليل واجدر ان يقل عدد القتلى ويعود الطالب ويفر المهزوم" (٩٧) وعليه فان جميع الحروب التي خاضها كانت مفروضة عليه كبديل عن السلم الذي هو مبتغاه. وكانت متسمة برحمته وانسانيته وعدله في الآخرين فلا يسمح باستهداف غير المقاتلين ولا ملاحقة الفارين ولا منع اعدائه من الماء رغم منعهم له في صفين ولا منعهم من اداء الصلاة او الهجوم عليهم في وقت ادائها ولا اهانة الاسرى. والدليل على ذلك قيامه باطلاق سراح جميع اسرى معركة صفين. في ذات الوقت الذي قام فيه معاوية بقتل اسارى جيش الامام (ع). ومن أهم الكلمات المعبرة عن مبدأ السلم عند امير المؤمنين (ع) كلمة أحد المفكرين العرب الكبار اذ يقول: "و نحن لا نغالي إذا قلنا إن دعوة ابن أبي طالب للسلم كمبدأ عام. كانت منعطفاً إلى الخير في تاريخ العرب الذين كان حب القتال شريعة لهم في الجاهلية" (٩٨)

الخاتمة

بعد ان انتهينا من كتابة بحثنا توصلنا الى بعض النتائج وارتأينا التقدم ببعض المقترحات.

وعلى النحو التالي:

أولاً- الاستنتاجات:

١. إذا حاولنا أن نتفحص معنى مصطلح الدبلوماسية فأننا نلاحظ أن هناك بعض الاختلاف بين المفهومين الإسلامي والمعاصر. فالدبلوماسية في المفهوم الإسلامي أعم منها في المفهوم المعاصر.
٢. بناءً على تحديد الفقه الإسلامي فان العلاقات في وقت السلم تتفق بصورة أساسية مع المفهوم الدبلوماسي الحديث. من حيث الشكل-لأن العلاقة الدبلوماسية في القانون الدبلوماسي المعاصر تقوم على العلاقة بين المرسل والرسول والمرسل إليه والرسالة-لكنها تختلف من حيث الجوهر.
٣. اختلف الفقهاء الاسلاميين حول اصل العلاقة مع الآخر هل هي الحرب ام السلم لكن المحققون منهم والمتشبعون بروح الاسلام الاصيل اثبتوا ان الاصل هو السلم وليس الحرب.
٤. وجدنا ان الإمام علي (عليه السلام) وفي جميع كلماته شدد على السلم كأصل وكبدأ يتبوء موقع الصدارة في معاملة العدو وهو ما دلت عليه نصوص متعددة.
٥. تميزت النزاعات المسلحة غير الدولية بقلّة القواعد القانونية التي تضمن الحماية لضحاياها وعددها الضئيل مقارنة بقواعد النزاعات المسلحة الدولية، مما رجحت كفتها في عملية التمييز بينهما.
٦. ان هناك نوعين من النزاع المسلح غير الدولي احدهما يخضع للمادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ والآخر يخضع للبروتوكول الثاني لعام ١٩٧٧.
٧. ان الشريعة الاسلامية وسيرة الامام علي (ع) اثناء جميع الانشقاقات التي واجهت حكومته الشرعية هي استفراغ الوسع في هداية الآخر وفسح الفرصة امامه للتراجع والاعذار اليه ونصحه ووعظه قبل اتخاذ مسلك القوة والحرب. ففي معركة صفين لم يألوا جهدا في ارسال الكتب الناصحة والندرة وبعث الرسل الواحد تلو الآخر الى خصمه من اجل نزع فتيل الحرب بينهما.

٨. كان منطلق امير المؤمنين (ع) لإحلال السلم من موقع الشجاعة والقوة المتفوقة التي لا تقاس بقوة العدو وليس من موقع الجبن والضعف، والمتسم بالحذر الواعي من غدر العدو بعد صلحه.
٩. كان امير المؤمنين (ع) حريصاً كل الحرص على الالتزام بالاساليب الدبلوماسية في معاملة عدوه من اجل اتقاء نيران الحرب قبل توقدها وفي اثنائها وبعدها.

ثانياً- التوصيات:

١. نرى انه من الضروري قيام الكتاب بالتعريف بالقانون الدولي الاسلامي خاصة في فرع القانون الدولي الانساني والاكتثار من المؤلفات فيه.
٢. قيام فقهاء القانون بشرح احكام القانون الدولي الاسلامي على مستوى الدراسات العالمية والتنظير لمبادئه وخاصة مبدأ أن السلم هو الاصل في علاقات المسلمين مع غيرهم.
٣. دراسة الاساليب الدبلوماسية التي كان يطبقها امير المؤمنين (ع) لتجنب نار النزاعات المسلحة مع المنشقين عليه (النزاعات المسلحة غير الدولية) وتقنينها كأساليب دبلوماسية لتجنب نار النزاعات المسلحة قبل بدء النزاع واثناؤه وبعده.
٤. نوصي بإنشاء مركز خاص لدراسة الاحكام الاسلامية المختصة بالنزاعات المسلحة خاصة غير الدولية منها واصدار المنشورات الخاصة بها والتركيز على آثار امير المؤمنين (ع) في هذا المجال.
٥. ادراج المؤلفات الخاصة بالاساليب الدبلوماسية لامير المؤمنين (ع) في المناهج الدراسية والتعريف بها للطلبة في كافة المراحل الابتدائية والثانوية والعليا.

٦. تكثيف التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وتفعيل القنوات الدبلوماسية مع الدول وباقي المنظمات الدولية في التعريف بالوجه المشرق للإسلام خاصة في مجال النزاعات المسلحة والتركيز على دور أمير المؤمنين (ع) في هذا المجال.

الهوامش:

١. د.فاضل زكي محمد الدبلوماسية نحو عالم متغير، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي-جامعة بغداد، بغداد، ١٩٩٢، ص ٦٥٤
٢. المصدر المشار اليه اعلاه، ص ٦٥٤
٣. د.سهيل حسين الفتاوي، الدبلوماسية الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الدولي المعاصر، ط ٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٩٩٧، ص ١٥ وما بعدها.
٤. د.سهيل حسين الفتاوي، الدبلوماسية الإسلامية- دراسة مقارنة بالقانون الدولي المعاصر، مصدر سابق، ص ١٥ وما بعدها.
٥. صلاح عبد الرزاق، العالم الإسلامي والغرب ط ٢، مؤسسة دار الاسلام، لندن، ٢٠٠٢، ص ١٦٦-١٦٧
٦. المصدر المشار اليه اعلاه، ص ١٦٦-١٦٧
٧. المصدر المشار اليه اعلاه، ص ١٧٤.
٨. مثل: "وقولوا للناس حسناً" فأغنوا وأسفحوا" و"ولا تعتدوا" و"لا إكراه في الدين" و"وأدع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن" (البقرة: ٨٣) (البقرة: ١٠٩) (البقرة: ١٩٠)، (البقرة: ٢٥٦)، (النحل: ١٢٥).
٩. علي جاد الحق جاد الحق، رسالة الامام الاكبر الى مؤتمر برلمان اديان العالم، مجلة الأزهر، العدد السادس، ديسمبر، ١٩٩٣، ص ٨١١
١٠. محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في الإسلام، مركز الدراسات والبحوث الإسلامية، القاهرة، ١٩٩٥، ص ٢٧٤
١١. محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ط ٤، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٧، ص ٤٥٣.
١٢. محمد حسين فضل الله، الإسلام ومنطق القوة، ط ٥، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٩٨٧
١٣. محمد علي التسخيري، الدولة الإسلامية دراسات في وظائفها السياسية والاقتصادية، كتاب التوحيد رقم ١، طهران، ١٩٩٤، ص ٣٣

14. Thomas Walker Arnold (Author). The Preaching of Islam: A History of the Propagation of the Muslim Faith Paperback – July 25, 2006

by p3526

١٥. محمد حسين فضل الله، أسلوب الدعوة في القرآن، ط٥، دار الملائك، بيروت، ١٩٩٤، ص ٢٥٥
١٦. دعباس عبود، أصول القانون الدولي الاسلامي، بحث منشور في ندوة التعريف بالقانون الدولي الانساني واحكام الشريعة الاسلامية المتعلقة به، المقامة للفترة من ١٣-١٥/٨/٢٠٢٢، منظمة الهلال الاحمر، النجف الاشرف، ص ١٩
١٧. "وما لم تتخذ الحرب طابعاً شرعياً ... ولم تتحقق مسوغاتها فهي أمر غير شرعي وهذا رأي الاكثرية من فقهاء الشيعة الامامية ... اذ يذهب الاسلام الى ان الشعوب والحكومات غير المعنوية مصونة من كل تعرض، فقد حظر القرآن الكريم كل نوع من انواع التعرض لها" عباس علي العميد الزنجاني، القانون الدولي في الاسلام، تعريب د. علي هاشم الأسدي، ط٤، مشهد-ايران، ص ٣٣٧ وما بعدها
١٨. هي: ١-رد العدوان: قال تعالى "وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين" (البقرة / ١٩٠) ٢- حماية المستضعفين من الظلم: قال تعالى "وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلهما واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيراً" (النساء / ٧٥) ٣- رد البغي: قال تعالى "وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل واقتطوا ان الله يحب المقتطين" (الحجرات / ٩) وان: "الاتجاه في تصوير علاقة المسلمين بغيرهم على انها علاقة حرب دائمة مردود عليه بنصوص ثابتة من الكتاب والسنة النبوية الشريفة" د. سعيد سالم جويلي، المدخل لدراسة القانون الدولي الانساني، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢، ص ١٠٣.
١٩. دعباس كاشف الغطاء، السياسة العلوية السلمية، بحث تقدم به للمؤتمر الدولي لسيرة الإمام علي في الحكم بعد اربعة عشر قرناً، النجف الاشرف العراق، ٢٠١٥
٢٠. محمد مهدي شمس الدين، عهد الاشر، ط٤، المؤسسة الدولية للدراسة والنشر، بيروت، ٢٠٠٢، ص ١٧٧
٢١. د. حسن باقر القزويني، علي بن أبي طالب (عليه السلام) رجل المعارضة والدولة، ط١، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ٢٠٠٤، ص ٢٩٠
٢٢. عبد الواحد بن محمد الآمدي التميمي، غرر الحكم ودرر الكلم، ط١، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات،

بيروت، ١٤٠٧هـ، ص ٣٦٦.

٢٣. محمد مهدي شمس الدين، عهد الأشر، مصدر سابق، ص ١٧٧.

٢٤. جورج جرداق، الإمام علي (ع) صوت العدالة الإنسانية، ط ١، مطبوعات دار الاندلس، النجف

الأشرف-بيروت، ص ٩٤.

٢٥. تراجع نصوص الاتفاقيات اتفاقية جنيف لعام ١٨٦٤ واتفاقية جنيف لعام ١٩٠٦ واتفاقية لاهاي لعام

١٨٠٩ واتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ واتفاقيات الاستددام للحلفاء لعام ١٩٤٥ واتفاقيات جنيف الرابع

لعام ١٩٤٩

٢٦. لمزيد من تعريفات القانون الدولي العام يراجع د.عصام العنقية، القانون الدولي العام، المكتبة القانونية.

ط ٣، بغداد، ٢٠٠٢، ص ١٠-٥٠.

٢٧. د.صلاح الدين عامر، المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام مع إشارة خاصة إلى أسس الشرعية

الدولية للمقاومة الفلسطينية، دار الفكر العربي، القاهرة، د-ت، ص ٢٣١.

٢٨. د.محمد حافظ غانم، مبادئ القانون الدولي العام-دراسة لضوابطه الاصولية ولاحكامه العامة، ط ٢، دار

النهضة العربية، ١٩٦١، ص ٦٢٤.

٢٩. لمزيد من التعاريف يراجع كتاب د. صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، الاسكندرية: منشأة المعارف،

١٩٩٥، ص ٨١٧ ود.محمد حافظ غانم، المسؤولية الدولية، معهد الدراسات العربية، القاهرة، ١٩٦٦،

ص ٧٦ ود.محمد بشر الشافعي، القانون الدولي العام في السلم والحرب، منشأة المعارف،

الاسكندرية، ٢٠١١، ص ٣٢-ودبيرية العوضي، القانون الدولي العام في وقت السلم والحرب، دار

الفكر، بيروت، ٢٠١١، ص ٣٢.

٣٠. "هذا وقد حددت المادة (١) اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ والمتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية والملحق

التابع لها أطراف النزاع، وهي الجيوش النظامية التابعة لاحد الاطراف المتحاربة وبمجموع المليشيات

والمطلوعين ضمن شروط معينة.

٣١. Gary D. Soli, THE law of armed conflict, international humanitarian law in war,

Cambridge University Press, 2010, P.1

٣٢. الاتحاد البرلماني الدولي بالانجليزية Inter-Parliamentary Union بالفرنسية Union

interparlementaire (UIP) هي منظمة دولية أنشئت في عام ١٨٨٩م على يد كل من فريديريك

باس، فرنسا ووليام راندل كرم، بريطانيا وهي المنظمة الدولية لبرلمانات الدول ذات السيادة والبرلمانات الوطنية في ١٧٨ بلداً

[آخر زيارة في ١١/١٠/٢٠٢٢](https://ar.wikipedia.org/wiki/آخر_زيارة_في_١١/١٠/٢٠٢٢)

٣٣. حيث عرفها بأنها تلك التي تشترك فيها دولتان أو أكثر بالأسلحة وتلك التي تكافح فيها الشعوب ضد السيطرة الاستعمارية أو الاحتلال الأجنبي أو ضد جرائم التمييز العنصري وتخضع هذه النزاعات لعدد كبير من القواعد بما فيها تلك المنصوص عليها في اتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكول الإضافي الأول مطبوع الاتحاد البرلماني الدولي، احترام القانون الدولي الإنساني وكفالة احترامه، رقم ١، عام ١٩٩٩، ص ١٣.

٣٤. الفقرة (٤) من المادة الأولى من البروتوكول الأول الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٧٧

35. François SAINT-BOMMET "Guerre civile et guerre étrangère dans la doctor, Puf, Concour de centre de nation de livrine du second xvie siècle", Revue français de philosophie et de culture juridique, Pensée pratique de guerre, 2008, p5

٣٦. د. صلاح الدين عامر، المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام مع إشارة خاصة إلى لاس الشرعية الدولية للمقاومة الفلسطينية، ط١، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون ذكر سنة طبع، ص ٧٧، ص ٢٩٦

٣٧. د. فرست سوفي، الوسائل القانونية لمجلس الأمن في تدويل النزاعات المسلحة الداخلية وتوسعها، منشورات زعن الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣، ص ١

٣٨. صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة النزاعات المسلحة، ط١، دار الفكر العربي، ١٩٧٦، القاهرة، ص ٩٦-٩٥

39.R, Pinto, les regle du droit international concernant la guerre civile.RCDI.tome ,114,1965pp.525
٤٠. د. صلاح الدين عامر، تطور مفهوم جرائم الحرب-بحوث ضمن مؤلف جماعي المحكمة الجنائية الدولية للمواثبات الدستورية والتشريعية، مطبوعات الصليب الأحمر، ٢٠٠٢، ص ١٢٢
٤١. د. جمال ونوقي، الوضع القانوني للنزاع المسلح في سورية إشكالية التكيف والحماية، بحث منشور في مجلة الدراسات الفقهية والقضائية، العدد ٣، كانون الثاني-٢٠١٦، ص ١٤٦

٤٢. د. مسعد عبد الرحمن زيدان، تدخل الامم المتحدة في النزاعات غير ذات الصانع الدولي، دار الكتب القانونية ودار شتات، القاهرة، ص ٦١

٤٣. ف ١/ المادة ١/ البروتوكول الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٧٧ والتي تنص على: "يسري هذا الملحق البروتوكول الذي يطور ويكمل المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف المبرمة في ١٢/ ٨/ ١٩٤٩... بحماية ضحايا المنازعات المسلحة التي لا تشملها الاولى من البروتوكول الاول الاضافي الى اتفاقيات جنيف المبرمة في ١٢/ ٨/ ١٩٤٩ المتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية الملحق البروتوكول الاول لعام ١٩٧٧ والتي تدور على اقليم احد الاطراف السامية المتعاقدة بين قواته المسلحة وقوات مسلحة مشتقة او جماعات نظامية مسلحة اخرى وتمارس تحت قيادة مسؤولة على جزء من اقليمه من السيطرة، ما يمكنها من القيام بعمليات عسكرية متواصلة ومنسقة وتستطيع تنفيذ هذا البروتوكول"

320 (J.44):Probleme relatifs a la protection de personne humaine par le droit international ne

«R international.persentant pas caractère J.D.A.C,pp137» 1972.T

٤٥. د. عباس عبود، مصدر سابق، ص ١٥-١٦

٤٦. د. علي شريعتي، الامام علي في محنة الثلاث، ط ١، دار الامير للثقافة والعلوم، بيروت، ٢٠٠٧، ص ٢٢٨-٢٢٩
٤٧. : "ولا تدفعن صلحا دعاك اليه عنوك، والله فيه رضى فان في الصلح دعة لجنودك، وراحة من همومك، وأما لبلاك، ولكن الحذر كل الحذر من عنوك بعد صلحه، فان العدو ربما قارب ليتغفل، فخذ بالحزم، واتم في ذلك حسن الظن"

ابن ابي الحديد، شرح معج البداة، مجلد ١، ط ١، دار الكتاب العربي - دار الاميرة للطباعة والنشر والتوزيع، بغداد، ٢٠٠٧ ص ١٤

٤٨. اويس كريم محمد، المعجم الموضوعي لنهج البداة، ط ١، مجمع البحوث الاسلامية، ايران- مشهد، ١٩٨٨، ص ٢٢٥-٢٢٦

٤٩. ابن ابي الحديد، مصدر سابق، ص ١٥١

٥٠. المصدر اعلاه، ص ٢٤٧-٢٤٨

٥١. محمد جواد مغنية، في ظلال معج البداة، ج ٣، ط ١، دار التيار للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ٢٠١٣، ص ٣٩٥-٣٩٦

٥٢. شرح مع البداة لابن أبي الحديد: تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٩٥٩، ص
٥٣. محمد عبده، مع البداة، ج١، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ص ٩٤
٥٤. د. عباس عبود، مصدر سابق، ص ٢١
٥٥. ابن أبي الحديد، مصدر سابق، ص ٢٥١
٥٦. ابن أبي الحديد، مجلد١، مصدر سابق، ص ٣٤٢
٥٧. محمد جواد مغنية، ج٣، مصدر سابق، ص ٤٧٩
٥٨. محمد عبده، ج٣، مصدر سابق، ص ٧٨
٥٩. ابن أبي الحديد، مجلد٤، مصدر سابق، ص ١٦٠
٦٠. محمد عبده، ج٣، مصدر سابق، ص ٧٨-٧٩
٦١. ابن أبي الحديد، ج١٧، مصدر سابق، ص ١٥
٦٢. اويس كريم محمد، مصدر سابق، ص ٤٠٨-٤٠٩
٦٣. محمد عبده، ج٣، مصدر سابق، ص ٥٧-٥٨
٦٤. المصدر اعلاه، ص ١٢٤
٦٥. المصدر اعلاه، ص ١٢٥
٦٦. ابن أبي الحديد، مجلد٤، مصدر سابق، ص ٢٣٣
٦٧. محمد عبده، مصدر سابق، ص ١٠٤
٦٨. محمد الريشهري، موسوعة الامام علي بن ابي طالب (ع) في الكتاب والسنة والتاريخ، ج٥، ط٢، مركز بحوث دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع، قم-ايران، ١٤٢٥هـ، ص ٣٠٦
٦٩. احمد بن ابي يعقوب بن جعفر اليعقوبي- تحقيق عبد الامير المهنا، تاريخ اليعقوبي، ج٢، ط١، دار الاعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان، ٢٠٠١، ص ٨٠-٨٧
٧٠. عبد الهادي الشريفي، مذهب شرح مع البداة لابن أبي الحديد المعتزلي، ج١، ط١، دار الحديث، قم، ١٣٨٤هـ، ص ١٩٣
٧١. ابن أبي الحديد، مصدر سابق، ص ٦٥
٧٢. محمد جواد مغنية، مصدر سابق، ص ٤١١

٧٣. محمد مهدي شمس الدين، دراسات في فُج البلاغة، ط٣، الدار الاسلامية للنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ١٩٨١، ص ٣٥
٧٤. ابن ابي الحديد، ج١٥، مصدر سابق، ص ٧٣.
٧٥. محمد مهدي شمس الدين، دراسات في فُج البلاغة، ص ٢٦٩-٢٧٠
٧٦. اويس كريم محمد، مصدر سابق، ص ٤٣٠
٧٧. محمد مهدي شمس الدين، دراسات في فُج البلاغة، مصدر سابق، ص ٢٧١
٧٨. محمد عبده، فُج البلاغة، ج ٣، ص ١١-١٢
٧٩. محمد جواد مغنية، مصدر سابق، ص ٤٠٦
٨٠. محمد الريشهري، مصدر سابق، ج ٦، ص ١
٨١. نور الله الحسيني المرعشي التستري، إحقاق الحق وإزهاق الباطل، ج ٨، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي- تعليق السيد شهاب الدين الحسيني المرعشي النجفي، قم- ايران، ١٤٥٦هـ، ص ٤١٤-٤١٦ ومن المصادر التي رجع اليها السيد طبقات قديمة لكننا عدنا الى نفس هذه الكتب بطبعاتنا الجديدة والتي منها: شهاب الدين الأبهسي في كتابه المستطرف في كل فن مستطرف، ج ١، ط١، عالم الكتب، بيروت، ص ١٩٩، وايضا ظاهر بن المطهر القدسي، البدء والتاريخ، ج ٥، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد- مصر، ص ٢١٩، ومن ضمنهم ابو الفداء ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٧، مكتبة المعارف، بيروت، ١٩٩٢، ص ٢٧١، وسليمان بن ابراهيم القندوزي الحتمي، يتابع المودة لنزوي القرين، ط١، دار الاسوة للطباعة والنشر، ١٤١٦هـ، ص ١٤٨، ومن ضمنهم صلاح الدين خليل بن أيبك الصندي، الفيت المسج في شرح لامية العجم، ج ١، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣، ص ١٦٩، وعلي بن محمد احمد ابن الصباغ المالكي، الفصول المهمة في معرفة الائمة، ج ٢، دار الحديث، ١٣٧٩، ص ٢٥٥
٨٢. محمد عبده، مصدر سابق، ج ٢، ص ١٨٥
٨٣. محمد جواد مغنية، مصدر سابق، ج ٣، ص ٢٣٢-٢٣٣
٨٤. ابن ابي حنيد مجلد ١، مصدر سابق، ص ٣٢٧
٨٥. المصدر المشار اليه اعلاه، ص ٣٢٧
٨٦. كل هذه النصوص التي استشهدنا بها موجودة في كتاب ميزان الحكمة، لمحمد الريشهري، ج ٤، الصفحة ٣٤٤٣ وباقي شروحات فُج البلاغة
٨٧. اويس كريم محمد، مصدر سابق، ص ٤٠٩

٨٨. محمد عبده، مصدر سابق، ج ٣، ص ١٥٠
٨٩. سورة التوبة، الآية (١٢٠)
٩٠. محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج ٤١، ط ٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ١٩٨٣، ص ١٠١
٩١. ابن أبي الحديد، مصدر سابق، مجلد ٢، ص ١٨٤-١٨٥
٩٢. المصدر المشار اليه اعلاه، مجلد ١، ص ١٨٦
٩٣. محمد الريشهري، ج ٣، مصدر سابق، ص ١٧٩١
٩٤. محمد باقر المجلسي، مصدر سابق، ج ٣٢، ص ٥٤١
٩٥. ابن أبي الحديد، مصدر سابق، مجلد ١، ص ١٩٠-١٩١
٩٦. محمد عبده، مصدر سابق، ج ١، ص ١٩٠-١٩١
٩٧. جعفر مرتضى العاملي، الصحيح من سيرة الإمام علي-المرتضى من سيرة المرتضى، ج ١، ط ١، المركز الإسلامي للدراسات، النجف الاشرف، ٢٠٠٩، ص ٢٥٥
٩٨. جورج جرداق، مصدر سابق، ص ٩٤-٩٥

مصادر البحث:

اولاً- القرآن الكريم

ثانياً- الكتب:

أ- الكتب القانونية

١. د. بديرة العوضي، القانون الدولي العام في وقت السلم والحرب، دار الفكر، بيروت، ٢٠١١
٢. د. سعيد سالم جويلي، المدخل لدراسة القانون الدولي الانساني، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢
٣. د. سهيل حسين الفتكوي، الدبلوماسية الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الدولي المعاصر، ط ٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن
٤. د. صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٩٥، د-ت
٥. د. صلاح الدين عامر، المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام مع إشارة خاصة إلى أسس الشرعية الدولية للمقاومة الفلسطينية، دار الفكر العربي، القاهرة، د-ت
٦. د. صلاح الدين عامر، المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام مع إشارة خاصة إلى أسس الشرعية الدولية للمقاومة الفلسطينية، ط ١، دار الفكر العربي، القاهرة، د-ت

٧. د. صلاح الدين عامر، تطور مفهوم جرائم الحرب-بحوث ضمن مؤلف جماعي المحكمة الجنائية الدولية الموامات الدستورية والتشريعية، مطبوعات الصليب الاحمر، ٢٠٠٢
٨. د. صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة النزاعات المسلحة، ط١: دار الفكر العربي، ١٩٧٦، القاهرة: د-ت
٩. د. صلاح عبد الرزاق: العالم الإسلامي والغرب، ط٢: مؤسسة دار الاسلام، لندن، ٢٠٠٢
١٠. عباس علي العميد الزنجاني، القانون الدولي في الاسلام، تعريب د. علي هاشم الأسدي، ط٢: مشهد-ايران: د-ت
١١. د. عصام العطية، القانون الدولي العام، المكتبة القانونية، ط٣: بغداد، ٢٠٠٢
١٢. د. فاضل زكي محمد: الدبلوماسية نحو عالم متغير، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي-جامعة بغداد، بغداد، ١٩٩٢
١٣. د. فرست سوفي، الوسائل القانونية لمجلس الأمن في تدويل النزاعات المسلحة الداخلية وتوسيعها، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣
١٤. د. محمد بشير الشافعي، القانون الدولي العام في السلم والحرب، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠١١
١٥. د. محمد حافظ غانم، المسؤولية الدولية، معهد الدراسات العربية، القاهرة، ١٩٩٦
١٦. د. محمد حافظ غانم، مبادئ القانون الدولي العام-دراسة لضوابطه الاصولية ولاحكامه العامة، ط٢: دار النهضة العربية، ١٩٩١
١٧. د. مسعد عبد الرحمن زيدان، تدخل الامم المتحدة في النزاعات غير ذات الطابع الدولي، دار الكتب القانونية ودار شتات، القاهرة: د-ت

ب- الكتب الاسلامية:

١. ابن ابي الحديد، شرح معج البلاغة، مجلد١، ط١: دار الكتاب العربي-دار الاميرة للطباعة والنشر والتوزيع، بغداد، ٢٠٠٧
٢. ابن أبي الحديد، شرح معج البلاغة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١: دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٩٥٩
٣. ابو الفداء ابن كثير، البداية والنهاية، ج٧، مكتبة المعارف، بيروت، ١٩٩٢
٤. احمد بن ابي يعقوب بن جعفر اليعقوبي- تحقيق عبد الامير المهنا، تاريخ اليعقوبي، ج٢، ط١: دار الاعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان، ٢٠٠١

٥. اويس كريم محمد المعجم الموضوعي لنهج البلاغة، ط١، مجمع البحوث الإسلامية، مشهد المقدسة-إيران، ١٩٨٨
٦. جعفر مرتضى العاملي، الصحيح من سيرة الإمام علي-المرتضى من سيرة المرتضى، ج١، ط١، المركز الإسلامي للدراسات، النجف الأشرف، ٢٠٠٩
٧. جورج جرداق، الإمام علي (ع) صوت العدالة الإنسانية، ط١، مطبوعات دار الاندلس، النجف الأشرف-بيروت
٨. حسن باقر القزويني، علي بن أبي طالب (عليه السلام) رجل المعارضة والدولة، ط١، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ٢٠٠٤
٩. سليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي، يتابع المودة لذوي القربى، ط١، دار الاسوة للطباعة والنشر
١٠. شهاب الدين الأبشي، المستطرف في كل فن مستطرف، ج١، ط١، عالم الكتب، بيروت
١١. صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، الفيت المجمع في شرح لامية المعجم، ج ١، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣
١٢. طاهر بن المنصور المقدسي، البدء والتاريخ، ج ٥، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد-مصر
١٣. عبد الهادي الشريفي، مذهب شرح معج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي، ج١، ط١، دار الحديث، قم، ١٣٨٤هـ
١٤. عبد الواحد بن محمد الآمني التميمي، غرر الحكم ودرر الكلم، ط١، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٤٠٧هـ، ص ٣٦٦.
١٥. علي بن محمد أحمد ابن الصياغ المالكي، الفصول المهمة في معرفة الانتماء، ج٢، دار الحديث، د-ت
١٦. علي جاد الحق جاد الحق، رسالة الامام الاكبر الى مؤتمر برلمان اديان العالم، مجلة الأزهر، العدد السادس، ديسمبر، ١٩٩٣
١٧. علي شريعتي، الامام علي في محنة الثلاث، ط١، دار الامير للثقافة والعلوم، بيروت، ٢٠٠٧
١٨. محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في الإسلام، مركز الدراسات والبحوث الإسلامية، القاهرة، ١٩٩٥
١٩. محمد الريشهري، موسوعة الامام علي بن ابي طالب (ع) في الكتاب والسنة والتاريخ، ج٥، ط١، مركز بحوث دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع، قم-إيران، ١٤٢٥هـ
٢٠. محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج ٤١، ط٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ١٩٨٣
٢١. محمد جواد مغنية، في ظلال معج البلاغة، ج٣، ط١، دار التيار للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ٢٠١٣

٢٢. محمد حسين فضل الله، أسلوب الدعوة في القرآن، ط٥، دار الملائك، بيروت، ١٩٩٤
 ٢٣. محمد حسين فضل الله، الإسلام ومنطق القوة، ط٥، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٩٨٧
 ٢٤. محمد عبده، مع البادغة، ج١، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان
 ٢٥. محمد علي التسخيري، الدولة الإسلامية دراسات في وظائفها السياسية والاقتصادية، كتاب التوحيد، رقم ١، طهران، ١٩٩٤
 ٢٦. محمد مهدي شمس الدين، دراسات في مع البادغة، ط٣، الدار الإسلامية للنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ١٩٨١
 ٢٧. محمد مهدي شمس الدين، عهد الاشر، ط٢، المؤسسة الدولية للدراسة والنشر، بيروت، ٢٠٠٢
 ٢٨. محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ط١٤، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٧
 ٢٩. نور الله الحسيني المرعشي التستري، إحتاق الحق وإزهاق الباطل، ج٨، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي- تعليق السيد شهاب الدين الحسيني المرعشي النجفي، قم - ايران، ١٤٥٦هـ
- د- الكتب الاجنبية:

1. The Preaching of Islam: A History of the Propagation of the Muslim Faith Paperback – July 25, 2006
by Thomas Walker Arnold (Author)
2. Gary D. Soli ,THE law of armed conflict, international humanitarian law in war, Cambridge University Press, 2010
3. François SAINT-BOMMET "Guerre civile et guerre étrangère dans la doctur, Puf, Concoure de centre de nation de livrine du second xvie siècle", Revue français de philosophie et de culture juridique, Pensée pratique de guerree ,2008
4. R, Pinto,les regle du droit international concernant la guerre civile.RCDI.tome ,114,1965
5. Problème relatifs a la protection de personne humaine par le droit international ne 320 , 321 persentant pas caractère ,international.«R ,C.A.D.J.T»137:1972

ثالثاً- البحوث:

١. د جمال ونوقي، الوضع القانوني للنزاع المسلح في سورية اشكالية التكيف والحماية، بحث منشور في مجلة الدراسات الفقهية والقضائية، العدد٣، كانون الثاني-٢٠١٦
٢. دعباس عبود، اصول القانون الدولي الاسلامي، بحث منشور في ندوة التعريف بالقانون الدولي الانساني واحكام الشريعة الاسلامية المتعلقة به، المقامة للفترة من ١٣-١٥/٨/٢٠٢٢ ، منظمة الهلال الاحمر، النجف الاشرف

٣. د عباس علي كاشف الغطاء، السياسة العلوية السلمية: بحث تقدم به للمؤتمر الدولي لسيرة الإمام علي في

الحكم بعد اربعة عشر قرناً، النجف الاشرف- العراق، ٢٠١٥

رابعا- الاتفاقيات الدولية:

١. اتفاقية لاهاي لعام ١٨٠٩
٢. اتفاقية جنيف لعام ١٨٦٤
٣. اتفاقية جنيف لعام ١٩٠٦
٤. اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧
٥. اللانحة المتعلقة بقوانين واعراف الحرب البرية من اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧
٦. اتفاقيات الاستسلام للحلفاء لعام ١٩٤٥
٧. اتفاقيات جنيف الرابع لعام ١٩٤٩
٨. البروتوكول الاول الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٧٧
٩. البروتوكول الثاني الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٧٧

خامسا- المنشورات الدولية:

١. مطبوع الاتحاد البرلماني الدولي، احترام القانون الدولي الإنساني وكفالة احترامه، رقم ١، عام ١٩٩٩

سادسا- مواقع الانترنت:

1. <https://ar.wikipedia.org/wik>

Abstract

(Diplomacy of Imam Ali (pbuh) in non-international armed conflicts)
(Battle of Siffin as an example)

The Islamic state suffered from non-international armed conflicts, but the most prominent of them was during the time of the government of Imam Ali (pbuh), the clearest of which was the defection of the (Qastin) against his government, as all the conditions for a non-international armed conflict were met in them from a land controlled by the dissident group, leadership and organization, and in all rebellions The militarism that revolted against the Commander of the Faithful (pbuh), we find that these separatists are the ones who demand war, and the Commander of the Faithful (pbuh) tries his best to impose peace, avoid war, and prevail over the method of dialogue until the dissenters ignite it. His success in that, although in all his battles he was the strongest party and had the most chance of victory.